مجلة بحوث كلية الآداب
جامعة المنوفية

بحث
٦

نواب مصر
وقضايا المرأة الاجتماعية
« ١٩٣٦ - ١٩٥٢ »

إعداد

د/ منصور عبد السميع منصور

مدرس التاريخ والمعاصر

كلية الآداب - جامعة المنوفية

محكمة تصدرها كلية الآداب بالمنوفية

أبريل ٢٠٠٠

العدد الحادى والأربعون

تقديـــــم:

سوف يظل التمييز ضد المرأة علامة فارقه بيـــن التقـــدم والتخلـــف وبيـــن المواطنة الكاملة والمواطنة الناقصة وبين المفهوم الموضوعى للمشـــاركة الحقيقيـــة والمفهوم المغلوط لهذه المشاركة، وموضوع المرأة تتداخل فيه عوامل كثيرة يرجـــع بعضها لأسباب إجتماعية تعطى لمفهوم الذكورة سيادة تلقائية منذ لحظـــة الميـــلاد، كذلك التقاليد التى كانت تحول بين المرأة وبين الاشتراك فى الشئون العامة وتجعـــل تلك الأمور وقفا على الرجل يعالجها بانفراد ، هذا بالإضافة إلـــى تلـــك العـــادات الموروثه التى جعلت من المرأة على مر العصور أداة للنسل وعمل البيت فقط .

وقد حاول البعض إستغلال الدين فى هـذا الإطار ، وإن كـان الإسـلام قـد قـرر للمـرأة المسلمة حريتها وإستقلالها ، ومن أهم الحريات التى تمتعت بها المرأة فـى الإسـلام – حريـة التملـك والتصرف المطلق فيما تملكه ، كذلك حرية البيع والشراء ، ولم يحرم الإسلام على المرأة حرية طلب العلم الذى جعله الله فريضه على كل مسلم ومسلمة ومن هذا المنطلق فإن الدين لايعـارض أن تلى المرأة شئون الحكم ، ومن الثابت تاريخياً أن عمر رضى الله عنه قد ولى امـرأة شـئون الحكـم ، ومـن المعروف أيضا أن السيدة سكينة بنت الحسين كـانت تعقـد مجـالس الشـعراء ولهـا رأى فـى الأشـعار والألحان .

وقد ارتبط حرمان المـرأة مـن ممارسـتها الشـئون العامـة بالتقـاليد التاريخيـة السـابقة للعصـر الحديث حيث انحصرت عملية ممارسة الشئون العامة للمجتمعات فى أيـدى قـوى إجتماعيـة معينـة طبقاً للأوضاع الاقتصادية والعلاقات الانتاجية التى سادت فى تلـك المراحـل التاريخيـة قبـل العصـر الحديث ، وبدأت تلك الأمور تتغير مع الأفكار الجديدة التى بدأت تعيشها البشرية فى مطلع عصـر النهضة ثم تغيرت تماما مع سيادة الأفكار الليبرالية الجديدة التـى أصبحـت واقعـا بعـد التحـول مـن الإقطاع إلى الرأسمالية وبعد التوسع فى حقوق الإنسان ومنها بالتالى حقوق المرأة ، وظـهور مـاعرف بحقوق المواطنة التى قدمـت حـلا لجميع الإشـكاليات والاختلافـات وفـى مقدمتـها قضيـة التنـوع الجنسى، وأصبحت المواطنة الكاملة تعنى المساواه بين المرأة والرجل فى الحقوق والواجبات .

وبالنسبة للمجتمع المصرى فمن المعروف أن البيئة المصرية نهرية فيضية لا تعتمد على المطر الطبيعى وإنما تعتمد على المياه النهريه وقوامها بالتالى زراعى الرى – الرى الصناعى لا الزراعة المطرية ، وبالتالى فالمحصلة واضحة وهى مجموعة من المصالح المتعارضة التى أدت إلى كثرة الخصام الذى تطور إلى عادة الأخذ بالثأر ، وقد ترتب على هذه الظروف الطبيعية أن تنازل المصريون طواعية عن كثير من حريتهم للسلطة الأعلى التى توزع العدل والماء بين الجميع، وقد أدى هذا بدوره إلى الحكم الفردى ، الذى كان وراء صياغة العلاقات داخل الأسرة المصرية بشكل أدى إلى أن يصبح الرجل صاحب السلطة والسطوة داخل أسرته ، مما انعكس على أوضاع المرأة فى تلك المراحل التاريخية حيث ظلت فى الغالب الأعم حبيسة المنزل لاتشارك بدور إيجابى فى الأوضاع الإقتصادية للأسرة مما جعل صناعة القرار فى يد المسئول عن أوضاع الأسرة المالية وهو الرجل .

وقد تم اختيار الفترة الزمنية التى أعقبت معاهدة ١٩٣٦ لكى تكون موضوعا للبحث وذلك على أساس الاعتقاد الذى ساد بين النواب ورجال الأحزاب السياسية ، وهو أن المعاهدة المصرية البريطانية قد حلت المشكلة السياسية التى كانت محل اهتمام جميع المصريين ، وبالتالى من الضرورى الاهتمام بالقضايا الاجتماعية التى كانت تعانى منها مصر ، ومنها مشكلة الفقر وسوء أوضاع العمال والفلاحين ومشكلة التعليم هذا بالإضافة إلى النظر إلى حقوق المرأة الاجتماعية والسياسية والانسانية ، وإن كنا نلاحظ أن نظرة النواب والأحزاب لتلك المشاكل قد ارتبطت إلى حد بعيد بالمحافظة على ما يتمتعون به من مكاسب اقتصادية واجتماعية وسياسية .

****

قبل أن نبدأ فى رصد موقف النواب من القضايا الاجتماعية للمرأة المصرية نرى أنه من الضرورى الوقوف على مختلف التطورات التى عاشها المجتمع المصرى فى القرن التاسع عشر على كافة المستويات ، فعلى الجانب الاقتصادى إنهار النظام شبه الاقطاعى وبدأت تدخل العلاقات الرأسمالية منذ مجئ الحملة الفرنسية وتطورت الأمور فى عصر محمد على ، أيضا لايمكن انكار التطورات الثقافية والفكرية وأهمها النظام التعليمى الجديد الذى عرفته مصر فى عصر محمد على وخاصة الاهتمام بالبعثات التى كانت وراء الاحتكاك مع العالم الأوربى ، عرفت مصر أيضا تعليم المرأة ، أما من الناحية الفكرية فلا يمكن إنكار الأثار التى تركتها الحملة الفرنسية، وكذلك الأفكار التقدمية التى نادى بها كل من رفاعة رافع الطهطاوى وكذلك قاسم أمين تلك الأفكار التى اهتمت بقضايا متعددة وكان من بينها الاهتمام بالمرأة المصرية والدعوة إلى حصولها على مختلف حقوقها .

وبعد هذا الاجمال نذكر بعض التفاصيل الهامه حول التطور الفكرى والاجتماعى فى القرن التاسع عشر فنتذكر فى البداية التأثيرات الهامه التى تركتها الحملة الفرنسية فى هذا المجال، تلك التأثيرات التى ذكرها المؤرخ الشهير عبدالرحمن الجبرتى فى كتابه "عجائب الآثار فى التراجم والأخبار" أن المصريين قد خرجوا عن طورهم ورفضوا الحشمة وسلكوا مسلك الأمراء وذلك من خلال النزول فى المراكب وأضاف بأنهم تجاهروا بكل قبيح من الضحك والسخرية ."[1] "

ويذكر فى مكان آخر مجاراة بعض المصريات من أهل الأهواء من النساء والأسافل والفواحش لعادات الفرنسيات مثل المشى فى الشوارع وهن حاسرات الوجوه لابسات الفستانات والمناديل الحرير الملونة ، ويركبن الخيول والحمير ، هذا بالإضافة إلى اختلاطهن بالفرنسيس ومصاحبتهم فى المراكب والرقص والغناء والشرب فى النهار والليل فى الفوانيس[2] .

ولا يمكن الحديث عن القرن التاسع عشر دون الالتفاف إلى التطورات العظيمة فى عصر محمد على وهنا نذكر أهم ما حدث فى مجال التعليم ، حيث بدأ تعليم البنات بشكل محدود فى البداية عام ١٨٣٥م وذلك بتشجيع من الخانم بنت محمد على زوجة

---

(١) الجبرتى – عجائب الآثار فى التراجم والأخبار ج٣ ص ٤٣٦ مطبعة دار الجبل- بيروت

(٢) المصدر نفسه ص ٤٣٧

أول مدرسة أفرنجيه للبنات فى مصر فى العام المذكور [1] ، هذا من ناحية الاهتمام بتعليم المرأة ، أما من ناحية الفكر فمن الضرورى التأكيد على الأفكار التى نادى بها أحد أعلام النهضة المصرى رفاعة رافع الطهطاوى وخاصة ما جاء فى كتابه تخليص الإبريز فى تلخيص باريز بخصوص المرأة ، حيث أكد على ضرورة الإهتمام بالمرأة الشرقية ، وضرورة مشاركتها فى الحياة العامة وأهمية وجودها إلى جوار الرجل فى الأماكن العامه مثل المقاهى والمتنزهات ، هذا بالإضافة إلى تأكيده على أهمية الرقص والموسيقى والغناء [2] ، ثم تحدث بعد ذلك عن الوظائف العامه التى أكد عليها قضية المساواه القانونية بين جميع المواطنين وضرورة تمتعهم بمختلف الحقوق المدنية [4] وأخيرا تحدث عن قضية الحجاب وأكد على أن وجود الخطيئة بالنسبة لفئة النساء ولا يأتى من كشفهن أو سترهن بل منشأ ذلك التربية الجيدة والتعود على عجة واحد دون غيره [5]

ولا يمكن أن نطوى صفحة القرن التاسع عشر دون أن نذكر شيئا عن تعليم المرأة فى عصر الخديوى اسماعيل، و كذلك دون إعطاء صورة مبسطة عن الأفكار التقدمية التى نادى بها قاسم أمين ، هذا بالإضافة إلى ذكر بعض الشخصيات النسائية الهامة فى القرن التاسع عشر، مبالنسبة للنقطة الأولى نذكر أن عصر الخديوى اسماعيل قد شهد توسعا ملحوظا فى مدارس البنات فى مختلف المدن وخاصة فى القاهرة والأسكندرية ، وقد شارك الأقباط الكاثوليك فى تلك النهضة التعليمية، و كذلك الروم الأرثوذكس، واليهود الذين أسسوا عدة مدارس للبنات بالقاهرة والأسكندرية ، ولم تكن تلك المدارس مخصصة لليهوديات فقط بل فتحت ابوابها للمسلمات والمسيحيات [6] كذلك ساهم الأخوان الفرنسيسكان فى تأسيس مدارس للبنات فى القاهرة وفى لمنصوره عام ١٨٧٢ وأخيرا فى الأسماعيليه عام ١٨٧٤م [7] .

حسن الرافعى – عصر محمد على ص ٤٠٥ الهيئة العامه للكتاب – مكتبة الأسرة ٢٠٠٠

افع الطهطاوى– تخليص الإبريز فى تلخيص باريز ص ٨٤

نفسه ص ٨٧

به ص ٦٤

ص ٨٢

– تاريخ مصر فى عهد الخديو اسماعيل المجلد الثانى ص٢٠٤

فظه ٦٤٥ .

قبل أن نبدأ في رصد موقف النواب من القضايا الاجتماعية للمرأة المصرية نرى أنه من الضرورى الوقوف على مختلف التطورات التى عاشها المجتمع المصرى فى القرن التاسع عشر على كافة المستويات ، فعلى الجانب الاقتصادى إنهار النظام شبه الاقطاعى وبدأت تدخل العلاقات الرأسمالية منذ مجئ الحملة الفرنسية وتطورت الأمور فى عصر محمد على ، أيضا لايمكن انكار التطورات الثقافية والفكرية وأهمها النظام التعليمى الجديد الذى عرفته مصر فى عصر محمد على وخاصة الاهتمام بالبعثات التى كانت وراء الاحتكاك مع العالم الأوربى ، عرفت مصر أيضا تعليم المرأة ، أما من الناحية الفكرية فلا يمكن إنكار الأثار التى تركتها الحملة الفرنسية، وكذلك الأفكار التقدمية التى نادى بها كل من رفاعة رافع الطهطاوى وكذلك قاسم أمين تلك الأفكار التى اهتمت بقضايا متعددة وكان من بينها الاهتمام بالمرأة المصرية والدعوة إلى حصولها على مختلف حقوقها .

وبعد هذا الاجمال نذكر بعض التفاصيل الهامه حول التطور الفكرى والاجتماعى فى القرن التاسع عشر فنتذكر فى البداية التأثيرات الهامه التى تركتها الحملة الفرنسية فى هذا المجال، تلك التأثيرات التى ذكرها المؤرخ الشهير عبدالرحمن الجبرتى فى كتابه "عجائب الآثار فى التراجم والأخبار" أن المصريين قد خرجوا عن طورهم ورفضوا الحشمة وسلكوا مسلك الأمراء وذلك من خلال النزول فى المراكب وأضاف بأنهم تجاهروا بكل قبيح من الضحك والسخرية ."[1] "

ويذكر فى مكان آخر مجاراة بعض المصريات من أهل الأهواء من النساء والأسافل والفواحش لعادات الفرنسيات مثل المشى فى الشوارع وهن حاسرات الوجوه لابسات الفستانات والمناديل الحرير الملونة ، ويركبن الخيول والحمير ، هذا بالإضافة إلى اختلاطهن بالفرنسيس ومصاحبتهم فى المراكب والرقص والغناء والشرب فى النهار والليل فى القوانيس[2] .

ولا يمكن الحديث عن القرن التاسع عشر دون الالتفاف إلى التطورات العظيمة فى عصر محمد على وهنا نذكر أهم ما حدث فى مجال التعليم ، حيث بدأ تعليم البنات بشكل محدود فى البداية عام ١٨٣٥م وذلك بتشجيع من الخانم بنت محمد على زوجة

---

(١) الجبرتى – عجائب الآثار فى التراجم والأخبار ج٣ ص ٤٣٦ مطبعة دار الجبل– بيروت

(٢) المصدر نفسه ص ٤٣٧

أول مدرسة أفرنجيه للبنات فى مصر فى العام المذكور[1]، هذا من ناحية الاهتمام بتعليم المرأة، أما من ناحية الفكر فمن الضرورى التأكيد على الأفكار التى نادى بها أحد أعلام النهضة المصرى رفاعة رافع الطهطاوى وخاصة ما جاء فى كتابه تخليص الإبريز فى تلخيص باريز بخصوص المرأة، حيث أكد على ضرورة الإهتمام بالمرأة الشرقية، وضرورة مشاركتها فى الحياة العامة وأهمية وجودها إلى جوار الرجل فى الأماكن العامه مثل المقاهى والمتنزهات، هذا بالإضافة إلى تأكيده على أهمية الرقص والموسيقى والغناء[2]، ثم تحدث بعد ذلك عن الوظائف التى من الممكن أن تقوم بها المرأة وحقها فى العمل والاشتغال بالوظائف العامه [3] ومن الأمور الهامه التى أكد عليها قضية المساواه القانونية بين جميع المواطنين وضرورة تمتعهم بمختلف الحقوق المدنية [4] وأخيرا تحدث عن قضية الحجاب وأكد على أن وجود اللخبطة بالنسبة لعفة النساء ولا يأتى من كشفهن أو سترهن بل منشأ ذلك التربية الجيدة والتعود على محبة واحد دون غيره [5]

ولا يمكن أن نطوى صفحة القرن التاسع عشر دون أن نذكر شيئا عن تعليم المرأة فى عصر الخديوى اسماعيل، وكذلك دون إعطاء صورة مبسطة عن الأفكار التقدمية التى نادى بها قاسم أمين، هذا بالإضافة إلى ذكر بعض الشخصيات النسائية الهامة فى القرن التاسع عشر، مبالنسبة للنقطة الأولى نذكر أن عصر الخديوى اسماعيل قد شهد توسعا ملحوظا فى مدارس البنات فى مختلف المدن وخاصة فى القاهرة والأسكندرية، وقد شارك الأقباط الكاثوليك فى تلك النهضة التعليمية، وكذلك الروم الأرثوذكس، واليهود الذين أسسوا عدة مدارس للبنات بالقاهرة والأسكندرية، ولم تكن تلك المدارس مخصصة لليهوديات فقط بل فتحت ابوابها للمسلمات والمسيحيات [6] كذلك ساهم الأخوان الفرنسيسكان فى تأسيس مدارس للبنات فى القاهرة وفى المنصوره عام ١٨٧٢ وأخيرا فى الأسماعيليه عام ١٨٧٤م[7] .

---

(١) عبد الرحمن الرافعى – عصر محمد على ص ٤٠٥ الهيئة العامه للكتاب – مكتبة الأسرة ٢٠٠٠

(٢) رفاعة رافع الطهطاوى- تخليص الإبريز فى تلخيص باريز ص ٨٤

(٣) المصدر نفسه ص ٨٧

(٤) المصدر نفسه ص ٦٤

(٥) المصدر نفسه ص ٨٢

(٦) الياس الايوبى- تاريخ مصر فى عهد الخديو اسماعيل المجلد الثانى ص٢٠٤

(٧) وثائق عابدين محفظه ٦٤٥ .

أما بالنسبه لقاسم أمين فمن الثابت أنه أول من أطلق بصراحه الصيحة العالية التى كانت تطالب بحصول المرأة على حقوقها ، و كان يؤمن إيمانا عميقا بأن أس إصلاح يبدأ بغير المرأة هو إصلاح فاشل ومجهود ضائع [1]، وقد أدرك مفكرنا بأن حصول المرأة على حقوقها يرتبط إلى حد كبير بفكر الرجل وسلوكه ومستواه الحضارى وإيمانه بالحرية والعداله [2]، ثم أكد مفكرنا على أن البداية الحقيقيه لإصلاح أوضاع المرأة هو الإهتمام بتعليمها ، وأخذ بعد ذلك يعدد مزايا تعليم المرأة ، ومن أهمها أنه يؤهلها للحصول على فرص العمل المختلفه [3] وبعد ذلك أهتم قاسم أمين فى كتابه الأول تحرير المرأة الذى صدر عام ١٨٩٩م بمختلف القضايا الإجتماعية التى كانت مثارة مثل قضية الحجاب و كذلك قضية تعدد الزوجات ، هذا بالإضافة إلى إهتمامه بقضية الطلاق وأعتبرها من أخطر المشاكل الإجتماعية [4]، وقد وجدت دعوة قاسم أمين تأييدا واسعا بين المثقفين ، هذا بالإضافة إلى مساندة مجلات متعدده لدعوته مثل مجلة الفتاه التى صدرت عام ١٨٩٢م والمرأة الحسناء وانيس الجليس التى صدرت عام ١٨٩٨م وأخيرا مجلة العائلة التى صدرت عام ١٨٩٩م.

ونختم القرن التاسع عشر بالحديث عن بعض النسوه اللاتى ساهمن فى الدعوة إلى تحرير المرأة فنذكر على سبيل المثال عائشه التيموريه أبنه اسماعيل تيمور باشا –التى كتبت القصائد العربيه والتركيه، و كذلك الست جليله هانم الحكيمه التى إشتغلت بمهنة الطب، والثالثه الأديبه زبيده المغربيه الشاعره ، وقد كانت أولب سيده بدت بين الناس ساخره وأخيرا نازلى هانم فاضل صاحبة الصالون الأدبى المعروف[5]

---

(١) الأهرام ١٩٩٩/٤/٢١م من مقال د. خليل صايات – قاسم أمين

(٢) الأهرام ١٩٩٩/١١/٨م د. عبد القادر القط – تحرير الرجل.

(٣) قاسم أمين – تحرير المرأة ص١٣٢

(٤) نفس المرجع ص١٥٢

(٥) الهلال فبراير ٢٠٠٠ من مقال رجب البيومى – المرأة بين قاسم أمين ومحمد عبده

♦ النواب وقضايا المرأة الاجتماعية

قبل أن نبدأ فى رصد موقف النواب من قضايا المرأة فى الفترة الخاصة بالبحث نجد من الضرورى التأكيد على أن المؤسسات شبه النيابية التى شهدتها مصر فى القرن التاسع عشر منذ إصدار الخديوى اسماعيل أوامره بانشاء مجلس شورى النواب عام ١٨٦٦ وحتى قيام الجمعية التشريعيه عام ١٩١٤ ، لم تعط تلك المؤسسات إهتمام لتلك القضايا ، وقد كان ذلك طبيعياً على أساس أن تلك المجالس شبه النيابيه قد إهتمت بالمصالح المباشرة لأعضائها وأهمها مسائل الزراعة والرى هذا بالإضافة إلى زيادة مساحة المشاركة فى الحياة السياسية والمطالبة بتوسيع إختصاصات تلك المؤسسات شبه النيابيه ، ثم إهتمت بعد ذلك بالقضية الوطنية فى نهاية عصر إسماعيل ، وفى بداية حكم الخديوى توفيق مما كان وراء تعطيل المجلس ثم قيام العرابيين بعد ذلك بإعادة المجلس مرة ثانية ، وفى بداية عهد الاحتلال إهتم مجلس شورى القوانين وكذلك الجمعية العمومية بمسائل الزراعة والرى وخلافه ، ومن هنا لم أستطع العثور على أى شئ بخصوص قضايا المرأة الإجتماعية بين صفحات مضابط تلك المجالس .

وقد إختلف الوضع تماما فى عام ١٩١٤ بعد إجراء انتخابات الجمعية التشريعية حيث إهتمت ببعض القضايا الإجتماعية التى تخص المرأة ومن مظاهر الإهتمام ما يلى:-

قيام لجنة الحقانية والمعارف التى كان يرأسها سعد زغلول بمطالبة الحكومة بأن تقوم بالصرف على زوجة المجنون والمفقود وكذلك المسجون حتى لاتضطر الزوجة إلى ممارسة أعمال منافية للأخلاق ، وقد ترتب على ذلك صدور الأمر الخديوى بالموافقة على طلب الجمعية التشريعية فى ١٦ أبريل عام ١٩١٤ [1] .

أعطت الجمعية التشريعية إهتماما واضحا بقضية إجتماعية أخرى وهى موقف زوجة المفقود فقد كان المتبع فى هذه الحالة قبل نظرها أمام الجمعية أن زوجة المفقود كانت تنتظر حتى يموت أقران زوجها ، وقد رأى أعضاء الجمعية أن فى هذا الوضع ظلما واضحا للمرأة- وبعد المناقشات الواسعة تم الإتفاق على جعل المدة أربع سنوات فقط وبعدها يأمر القاضى بزواجها بعد إنقضاء العدة، وفى هذا الإطار إهتمت الجمعية بقضية زوجة المجنون والذى امتد جنونه ولا يعلم مداه، فاقترح النائب عبدالرحمن الجمل بأنه من حق المرأة فى هذه الحالة طلب الطلاق ومن واجب القاضى أن ينصفها، كانت هناك قضية أخرى وهى قضية زوجة المسجون لمدة طويلة حيث تقدم النائب خليل عفيفى بعريضة يطلب فيها وضع مادة فى

---

[1] مضابط الجمعية التشريعية الجلسة ٢٥ أبريل ١٩١٤ ص ٣٤٣

لائحة ترتيب المحاكم الشرعية تخول للقاضى الطلاق عند الحكم على الزوج بالسجن لمدة طويلة .

إهتمت الجمعية التشريعية كذلك بقضية زواج المعلمات أثناء الخدمة حيث تقدم النائب رضوان عثمان بطلب يتضمن إلغاء أو تعديل مادة القانون التى تمنع المدرسات من الزواج أثناء الخدمة ، وقد رد على ذلك ناظر المعارف أحمد حلمى فذكر بأنه لا يوجد فى القوانين ما يحظر على المعلمات الزواج أثناء الخدمة وأضاف بأن إنهاء الخدمة كان يتم بناء على طلب المدرسات أنفسهن، ثم أضاف بأن النظارة تقبل بكل ارتياح أن تنظر فى هذا الأمر عند حدوثه فى المستقبل [1]

نظرت الجمعية التشريعية أيضا بعض العرائض التى قدمت للمناقشة ، والتى تختص بملابس السيدات وكذلك بموضوع العاهرات والمومسات ، فالعريضة الأولى تضمنت إقتراحاً بضرورة استصدار أمر من قاض قضاه مصر بعدم خروج النساء المسلمات متبرجات أو بحالة منافية للآداب ، وبعد المناقشة أقرت الجمعية برفضها ، وذلك لتعرضها للحرية الشخصية للأفراد [2] ، حيث أنه زى المرأة قد بدأ يتغير منذ عصر الخديوى اسماعيل ، أما بالنسبه للعاهرات فقد تقدم النائب عبد العزيز السيد بعريضه للجمعيه التشريعيه يطلب فيها مخابرة الحكومه فى سن قانون يتضمن نصا كالآتى " بأن كل أمرأة توجد فى المحلات العموميه سواء كان للرقص أو الغناء أو التحريض على المنكر تعتبرمن النسوه العموميات ويخصص ملبس لهن يميزهن عن السيدات الأحرار " وأن يسن قانون اخر يمنع الشباب وتلاميذ المدارس الذين لم يتجاوزوا ال٢٥ عاما من من الدخول فى تلك المحلات العموميه ، وبعد المناقشه قررت الجمعيه إحالتها على نظارة الداخليه[3] ، أما بالنسبة للمومسات فقد تقدم النائب أحمد مختار مصطفى بعريضة يطلب فيها من الحكومة ضرورة التنبيه على رجال البوليس بضرورة مطاردة المومسات والتضييق عليهم حرصاً على الآداب العامة فى المدن المصرية[4] .

ومن خلال العرض السابق يتضح أن نواب الجمعية التشريعية قد ناقشوا بعض القضايا الاجتماعية الخاصة بالمرأة ، وإن كان يؤخذ عليهم أنهم لم يحاولوا دراسة العوامل التى كانت وراء ظهور بعض السلوكيات الخاطئة والعمل على إيجاد الحلول الملائمة لها .

---

(١) مضابط الجمعية التشريعية الجلسة ٤٢ يوليو ١٩١٤م ص ٧٩٤

(٢) المصدر نفسه الجلسة ٣٤ مايو ١٩١٤ ص ٥٦٩

(٣) مضابط الجمعية التشريعية الجلسة ٢٢ أبريل ١٩١٤ ص ٣٢٨

(٤) المصدر نفسه أبريل ١٩١٤ ص ٣٢٩

ومن المعروف أن الجمعية التشريعية قد تعطلت بسبب قيام الحرب العالمية الأولى وإعلان الأحكام العرفية ، وظلت البلاد تعيش تحت الحماية حتى صدور تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢م والذى يتضمن إنهاء الحماية البريطانية والاعتراف بمصر دولة مستقلة ذات سيادة والمناداة بالسلطان فؤاد ملكا لمصر فى ١٥ مارس ١٩٢٢ ، وأعقب ذلك تشكيل لجنة لوضع مشروع الدستور ، الذى صدر فى ١٩ أبريل ١٩٢٣ ، وتمت أول انتخابات نيابية فى يناير ١٩٢٤م ، ومن خلال تصفح مضابط النواب فى الفترة بين ١٩٢٤ و١٩٣٦م نجد أن اهتمام النواب الأساسى قد انصب على الاهتمام باستكمال استقلال مصر ، هذا بالإضافة إلى اهتمامهم بقضاياهم الأخرى والخاصة بشئون الزراعة والرى وبالتالى لم نستطع العثور على مايدل على اهتمامهم بالقضايا الاجتماعية عامة وقضايا المرأة بصفة خاصة والتى هى موضوع البحث ، وإن كان الموقف قد اختلف بعد توقيع معاهدة ١٩٣٦ كما سبق أن ذكرنا .

النواب وقضايا تعليم المرأة

من الطبيعى أن يكون التعليم من أهم القضايا الإجتماعية وذلك على أساس أن يلعب الدور الرئيسى فى حل مختلف القضايا الإجتماعية الأخرى ليس للمرأة وحدها ولكن بالنسبة للمجتمع بصفه عامه ، أما عن أهميته بالنسبة للمرأة فمن المؤكد أن المرأة التى تباعد بينها وبين التعليم المستمر والمطالعه الدائمة لايمكنها أن توفر لزوجها كل أسباب السعادة ، حيث تبدو أمام زوجها جسدا بلا روح ، إذ يستعصى عليها أن تبادلة أفكاره أو تسدى إليه رأيا عظيما [1] ، هذا بالإضافة إلى أن تعليمها يجعلها قادرة على مشاركة الرجل فى الحقوق والواجبات [2] ، والتعليم يكسب الفتاة القدرة على إدارة المنزل إدارة سليمة ، وحسن تربية أطفالها ، وتكمن أهمية التعليم كذلك فى أنه يجعلها قادرة على تحمل أعباء الحياة العامة ، ومن ثم لا تصبح عالة لا على الأهل ولا على زوجها ويصبح فى مقدورها أن تستقل بحياتها وتعول نفسها، وقد أكسبها التعليم ثقة فى نفسها وإدراكا لقيمتها ، بل والأهم من ذلك كله هو شعورها بالمساواة بينها وبين الرجل .[3]

---

(١) الشئون الإجتماعيه ، أغسطس ١٩٤٤م من مقال زينب محمد حسين مكتبة البيت ص ٥٤

(٢) المجتمع الجديد ، يونيو ١٩٤٧ من مقال إبراهيم خليل – الوعى الإجتماعى للأسرة المصرية ص ١٦

(٣) المصدر نفسه ، أبريل ١٩٥٢ محمد عبدالواحد خلاف – أثر الفتاه المتعلمة ص ١٠

من هذا كله يتضح أهمية التعليم فى زيادة الوعى السياسى للفتاة ، هذا بالإضافة إلى تحقيق استقلالها الاقتصادى الذى يؤهلها للمطالبة بحقوقها السياسية ، فالتعليم إذن هو المفتاح الحقيقى لحل كافة مشاكل المجتمع ، وإذا كان على هذه الدرجة من الأهمية ، فمن المنطقى أن يكون نقطة البداية لحل كافة المشاكل الخاصة بالمرأة ، ونضيف إلى ذلك بأن حل مشكلة الفقر ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتعليم المرأة فالتعليم يتيح لها المشاركة فى الإنتاج مما يترتب عليه زيادة دخل الأسرة ، وتلك المشاركة هى البداية الحقيقية لتكوين الأسرة الديمقراطية ، مما يساعد على زيادة مساحة الديمقراطية فى المجتمع بأسره .

إحتوى الدستور المصرى الصادر عام ١٩٢٣ على ثلاث مواد خاصة بالتعليم فالمادة [١٧] تكفل حرية التعليم مالم يخل بالنظام العام أو يناف الآداب والمادة [١٨] تنص على أن تنظيم أمور التعليم يكون بالقانون والمادة [١٩] تذكر صراحة بأن التعليم الأولى إلزامى للمصريين من بنين وبنات وهو مجانى فى المكاتب العامة (١) ، هذا ما جاء بالدستور المصرى بخصوص التعليم ، ونضيف إلى ذلك بأنه قد إلغاء المصروفات فى المدارس الأولية منذ عام ١٩٢٥ فى عهد وزارة أحمد زيور باشا (٢) ، ثم أعقب ذلك وفى عام ١٩٤٣م أى فى عهد وزارة الوفد برئاسة مصطفى النحاس إلغاء المصروفات فى المدارس الإبتدائية ،هذا بإضافة على رفع نسبة المجانية فى المدارس الثانوية (٣) .

وبالرغم من تلك التشريعات السالف ذكرها إلى أننا نلاحظ وذلك من خلال إقتراحات وأسئلة النواب بأن الإقبال على التعليم الإلزامى كان ضعيفاً بصفة عامه والدليل على ذلك الإقتراح الذى تقدم به النائب على سليمان بك ويطلب فيه التنبيه على وزارة المعارف العمومية بالمرور على البلاد وتفهيم المواطنين مزايا التعليم الإلزامى ، وطلب أيضا فى إقتراحه التنبيه مشدداً على رجال الإدارة ببذل كل مساعدة لرجال التعليم حض الأهالى على إرسال أولادهم إلى المدارس الأوليه — وقد وافق المجلس على هذا الإقتراح (٤) ، وإحالته إلى لجنة المعارف بالمجلس — وقد كان ذلك فى عهد وزارة النحاس الثالثة عام ١٩٣٦م وفى هذا الإطار تقدم النائب فكرى الصغير بسؤال إلى وزير المعارف العمومية أحمد نجيب الهلالى بك

---

(١) عبدالرحمن الرافعى – فى أعقاب الثورة المصرية ١٩١٩ م ج١ ص ٣٨٣ ، ٣٨٤

(٢) فؤاد كرم – النظارات والوزارات المصرية ج١ ص ٢٧٣ الهيئة العامه للكتاب الطبعه الثانية

(٣) د. رودريك ماثيوز ، د. متى عقراوى – التربية فى الشرق الأوسط العربى ترجمة أمير بقطر ص ١٨

(٤) مضابط مجلس النواب – الهيئة النيابية السادسه جلسة ٢٤ يونية ١٩٣٦م ص ٣١٦

فى أغسطس ١٩٣٦م "ما الذى اعتزمته الوزارة فى تنفيذ قانون التعليم الإلزامى للعام الدراسى المقبل (١٩٣٧) – وهل ستشرع فى فتح مكاتب جديدة فى القرى والبنادر والمدن تتفق مع عدد الأطفال الذين يسمح لهم سنهم بدخول تلك المكاتب – وماهى الطريقة التى ستتبع فى إرغام أولياء أمور هؤلاء الأطفال لإدخالهم تلك المكاتب ، وقد رد على السؤال الوكيل البرلمانى لوزارة الحقانية بالنيابة عن وزير المعارف بالرد التالى "أصدرت الوزارة قراراً بتنفيذ الإلزام فى المناطق التى ستوفى حاجتها من مكاتب التعليم الأولى ، وستنشئ الوزارة من المكاتب العامه ما تسمح به الميزانية[1]

وبالنظر إلى الإقتراح والسئوال نجد أن المشكلة كانت مزدوجة ، حيث نجد عدم الإقبال على التعليم فى بعض المناطق ومن المؤكد أنها كانت المناطق الريفية ، حيث الإحجام عن التعليم بسبب ضيق ذات اليد هذا بالإضافة إلى اعتبار الأطفال مصدراً للرزق من خلال عملهم لدى كبار ملاك الأراضى الزراعية ، ومن ناحية أخرى نجد أن الوزارة لم تكن قد استعدت استعداداً كافياً لتطبيق الإلزام ، وذلك بسبب نقص الميزانية ، ونجد أننا فى مختلف مراحل التاريخ بالنسبة لموضوع التعليم نلاحظ أن التشريعات دائماً تسبق الاستعدادات فالتشريعات تعطى حقوقاً جديدة والإمكانيات لاتساعد على الحصول على تلك الحقوق .

ومن المؤكد أنه قد حدث تطور ملحوظ فى عدد المتعلمات فى مختلف مراحل التعليم وحتى تتضح الصورة لانجد أصدق من الأرقام التى يوضحها الإحصاء التالى :

	المرحلة	١٩٤٠-١٩٤١	١٩٤٢-١٩٤٣	١٩٤٤-١٩٤٥
البنات	الأولية	- ٤٦٣٢١٥	- ٤١٢٠٥٩	- ٤٥١٣٠٦
	الإبتدائية	- ٣٥١٨	- ٤٥٣٣	- ٥٥٦٥١
	الثانوية	- ١٦٨٣	- ٢١٧٢	- ٩٢٥٧
البنين	الأولية	- ٥٣٠٩٠١	- ٤٧٦٩٨٣	- ٥٥٩٣٠٦
	الإبتدائية	- ٢٣٥٩٠	- ٢٨١١٨	- ١٣٨٩٢٤
	الثانوية	- ٢٠٤٤٦	- ٢٣٨٤٣	- ٥٣١٣٣[2]

---

(١) مضابط مجلس النواب ، الهيئة السادسة جلسة ٢٤ أغسطس ١٩٣٦م ص ٨١٨

(٢) د. رودرك مائيوز – المرجع السابق ص ٤٥

ومن خلال استقراء الإحصاء السابق يتضح تقارب نسبة المتعلمين إلى المتعلمات فى مرحلة التعليم الإلزامى ، ثم تظهر الفجوة بعد ذلك فى المرحلتين الإبتدائية والثانوية، وهذه الفجوة تؤكد التفرقة الواضحة بين الجنسين فى مسألة التعليم والنظر إلى تعليم البنت باعتباره من الكماليات وهذا يوضح النظرة العامه إلى مسألة الجنس حيث التفرقة الواضحة بين البنين والبنات .

وقد كان إنخفاض نسبة عدد المتعلمات فى المرحلتين الإبتدائية والثانوية وراء تقدم عدد من النواب بإقتراحات وأسئلة إلى وزير المعارف العمومية للمطالبة بانشاء مدارس للبنات ومن الواضح أن غالبية الإقتراحات قد ركزت على المطالبة بإقامة تلك المدارس فى القاهرة وعواصم المديريات ، ومن أوضح الأمثلة على ذلك ما يلى :-

تقدم النائب صالح عيد نائب الإسماعيلية باقتراح يطالب فيه بانشاء مدرسة إبتدائية للبنات بمدينة الإسماعيلية ، وقد رد مندوب الوزارة بأن مدينة الإسماعيلية فى حاجة حقيقية إلى تلك المدرسة ، ثم وعد بأن ميزانية وزارة المعارف العمومية بعد عام ١٩٣٩ سوف تراعى ذلك ، وقد كان ذلك عام ١٩٣٨م ، وفى نفس الهيئة النيابية السابعة تقدم النائب محمد عبد الرحمن نصير نائب بنها بسؤال إلى وزير المعارف العمومية د. محمد حسين هيكل جاء فيه " قدمت شكاوى من أهالى بندر بنها يرجون فيها وزارة المعارف العمومية تخفيض مصروفات التلميذات بمدرسة البنات الابتدائية بحيث تتساوى مع مصروفات مدرسة البنين ، وقد أوضح الوزير فى رده بأن " السبب وراء ذلك هو قلة الإقبال على مدارس البنات " وبالرغم من ذلك كما جاء على لسان الوزير فأنه قد طلب من وزارة المالية بالموافقة على تخفيض المصروفات إلى سبعة جنيهات ونصف بدلا من عشرة ، وأضاف بأن وزارة المعارف العمومية لم تتلق بعد رد وزارة المالية[1] ، وفى الدور الثانى من الهيئة النيابية السابقة تقدم نائب الأقصر باقتراح يهدف إلى إنشاء مدرسة ابتدائية للبنات فى المدينة المذكورة ووعدت الوزارة بتنفيذ هذا الاقتراح فى حالة سماح الميزانية بذلك[2] .

أما بالنسبة للهيئة النيابية الثامنة وقد كانت هيئة نيابية وفدية بدأت فى فبراير ١٩٤٢ م وانتهت فى أكتوبر ١٩٤٤م – فنجد أنها الهيئة التى أقرت إلغاء المصروفات فى المرحلة الإبتدائية وإعطاء المجانية لبعض الحالات فى المرحلة الثانوية ، أما بالنسبة لأسئلة

---

(١) مضابط مجلس النواب – الهيئة السابعة – جلسة ١٣ سبتمبر ١٩٤١م ص ٢٣١٢

(٢) المصدر نفسه جلسة ٢٥ يولية ١٩٣٩م ص ٣٣٥٢

واقتراحات النواب بخصوص إنشاء المدارس الإبتدائية فقد كانت بسيطة حيث لم نعثر سوى على سؤال واقتراح أما السؤال فقد تقدم به النائب أحمد البديوى نائب السويس إلى وزير المعارف العمومية أحمد نجيب الهلالى باشا بخصوص الأسباب التى أدت إلى قيام وزارة المعارف العمومية باغلاق المدرسة الإبتدائية بالسويس ، ورد الوزير على ذلك بأن الوزارة سوف ترد من جانبها مبلغا خاصا لإعادة فتح المدرسة وذلك عند تدبير مكان جديد مناسب لإقامة المدرسة [1]، وفى نفس الهيئة النيابية تقدم نائب ملوى محمد الدمرداش متولى باقتراح يهدف إلى إنشاء مدرسة إبتدائية للبنات بالمدينة المذكورة [2]

أما الهيئة النيابية التاسعه التى كانت عبارة عن ائتلاف أحزاب الأقلية والتى بدأت فى يناير عام ١٩٤٥م وانتهت بنهاية عام ١٩٤٩م — والتى تميزت بأنها الهيئة النيابيه الوحيدة التى أكملت مواسم انعقادها الخمسة ، فقد شهدت تقديم اقتراحات بهدف إقامة مدارس ابتدائية للبنات فى مدن متفرقة مثل الإقتراح الذلا تقدم به نائب إيتاى البارود بحيرة بهدف إقامة مدرسة إبتدائية للبنات فى المدينة المذكورة [3]، كذلك الإقتراح الذى تقدم به النائب محمد السيد على ، يطلب فيه إنشاء مدرسة إبتدائية بروض الفرج [4]، وقد قدمت إقتراحات أخرى فى نفس الهيئة النيابية طالب فيها النواب وزارة المعارف العمومية بإقامة مدارس إبتدائية فى المدن الهامه مثل مدينة الزقازيق و كوم حمادة وبندر إمبابة [5] .

وقد رد وزير المعارف العمومية عبدالرازق أحمد السنهورى بك بتوضيح أن الوزارة قد اقترحت فى الميزانية إنشاء عشر مدارس إبتدائية للبنات فى أنحاء القطر، ولكن وزارة المالية وافقت على مدرستين فقط ، فما كان من وزارة المعارف العمومية إلا إعادة الكتابة للمالية بهذا الخصوص حتى يمكن مواجهة الطلبات العديدة [6] .

أما بالنسبة للهيئة النيابية العاشرة والتى بدأت فى يناير ١٩٥٠م وانتهت فى الشهر نفسه عام ١٩٥٢م فقد شهدت تطورا جديدا وهو تحقيق المجانية فى المرحلة الثانوية وقد إرتبط هذا التطور بشخصية وزير المعارف العمومية طوال هذه الهيئة النيابية الدكتور طه حسين بك والذى ارتبط به الشعار المعروف "التعليم كالماء والهواء "وإن كان من المعروف

(١) مضابط مجلس النواب- الهيئة الثامنة جلسة ٣١ يناير ١٩٤٤م ص ٢٠١٥
(٢) المصدر نفسه جلسة ٣ مايو ١٩٤٣ ص ٨٢٥
(٣) المصدر نفسه جلسة ١٨ يونية ١٩٤٥ ص ٨٨٢
(٤) المصدر نفسه جلسة ٢٣ أبريل ١٩٤٦ ص ١٦١٨
(٥) المصدر نفسه - الهيئة التاسعه جلسة ١٥ يوليو ١٩٤٥ ص ٩٥٠
(٦) المصدر نفسه جلسة ٢٠ يوليو ١٩٤٥ ص ١١٢٠

أن عقبة الميزانية كانت تحول دائما دون تحقيق هذا الشعار الهام ، أو بالنسبة للإقتراحات الخاصة بإنشاء مدارس إبتدائية فنجد أنها كانت محدودة وهى كما يلى ، الإقتراح الذى تقدم به النائب الشيخ عبده البرتغالى بخصوص إنشاء مدرسة إبتدائية للبنات بناحية المعادى ، وقد رأت لجنة الإقتراحات بالمجلس حفظ الإقتراح على أساس وجود مدارس إبتدائية للبنات قريبة من الجهه المذكورة[1] ، كان هناك إقتراح آخر بإنشاء مدرسة إبتدائية للبنات بامبابة ، ولم تتم الموافقة على هذا الإقتراح أيضا[2] .

ويرتبط بقضية التعليم الإلزامى والابتدائى قضية أخرى على درجة عالية من الأهمية وهى قضية الأمية التى كانت نسبتها عالية وخاصة بين البنات ، والإحصاء السابق يوضح ارتفاع نسبتها ، ولكن لم نجد بين النواب فى مختلف الهيئات النيابية من يحذر من خطورة المشكلة وتوجيه نظر الحكومة إلى ذلك ، ولكن من الواضح أن التنظيمات النسائية وخاصة إتحاد بنت النيل الذى تكون فى منتصف الأربعينات برئاسة د٠درية شفيق قد أعطى إهتماماً واضحاً لمشكلة الأميه بين البنات ، فقام بافتتاح أول مدرسة نحو أمية البنات فى حى بولاق ، هدفها تعليم الأميات القراءة والكتابة ومبادئ الصحة العامة[3] .

أما بخصوص المدارس الثانوية الخاصة بالبنات فمن المعروف أنه كانت توجد بمدينة القاهرة أربع مدارس ثانوية وهى مدرسة الأميرة فوقية بالقرب من كبرى الجلاء " كوبرى الإنجليز سابقاً " وكلية البنات بالزمالك ، ومدرسة الأميرة فوزية بحى بولاق وأخيراً أشهر مدرسة ثانوية للبنات وهى المدرسة السنية[4] ، وقد ترتب على ذلك مطالبة النواب القاهرة وزارة المعارف العمومية بإنشاء مدارس ثانوية أخرى بالمدينة ، ومن أهم تلك الاقتراحات والأسئلة مايلى :-

- السؤال الذى تقدم به نائب مصر الجديدة إلى وزير المعارف العمومية حول أسباب عدم وجود مدرسة ثانوية للبنا فى أحياء مصر الجديدة وخط الزيتون والعباسية وما جاورها وأوضح فى سؤاله بأن المناطق المذكورة بعيدة عن مدارس البنات فى الجيزة والسيدة زينب ، وقد رد الوزير المذكور على السؤال فذكر بأن وزارة المعارف العمومية قد

---

(1) مضابط مجلس النواب – الهيئة العاشرة الجلسة ٤٠ يناير ١٩٥٠ ص ١١٣

(2) المصدر نفسه – الهيئة العاشرة دور الإنعقاد الثالث ص ٦٤

(3) بنت النيل أبريل ١٩٥٠د٠ درية شفيق أول الغيث قطر ص ٤٥

(4) مضابط النواب – الهيئة النيابيه السابعة الدور الثالث ص ٢٥٥٢

فكرت فعلا فى إنشاء مدرسة ثانوية للبنات فى أحد الأحياء التى ذكرها النائب ، ولكنه أرجع عدم التنفيذ إلى ظروف الميزانية ، وحل تلك القضية اضاف الوزير بأنه من الممكن نقل مدرسة الأميرة فوقية لخدمة الأحياء المذكورة [1] .

وفى نفس الإطار تقدم النائب عبد المنعم سعيد باقتراح إلى وزير المعارف العمومية بانشاء مدرسة ثانوية للبنات وسط حى بولاق وذلك بدلاً من المدرسة التى نقلتها الوزارة إلى حى آخر ، ولكن لم يتم الموافقه على هذا الإقتراح [2] ، أما الاقتراح الثالث فقد تقدم به النائب نجيب اسكندر طالب فيه بانشاء مدرسة ثانوية للبنات بشبرا ، وتمت مناقشة الإقتراح أمام لجنة المعارف بالمجلس ، ثم رفضته وذلك على أساس وجود مدارس حرة بالحى المذكور ، وبالتالى فالحى ليس فى حاجة إلى مدرسة ثانوية للبنات [3] .

وقد طالب نواب الأقاليم وزارة المعارف العمومية بانشاء مدرسة ثانوية للبنات فى عواصم مديرياتهم ، ومن أهم الإقتراحات مايلى :-

- الإقتراح الذى تقدم به النائب محمود نصير بك والذى طالب فيه بانشاء مدرسة ثانوية للبنات بمدينة المنصورة ، وقد وافقت عليه لجنة الإقتراحات بالمجلس وإحالته على لجنة المعارف بالمجلس ، وتمت مناقشته فى اللجنة أمام محمد العشماوى بك وكيل المعارف العمومية والذى صرح بأن الوزارة قد ضمنت ميزانيتها إعتماد لإنشاء فصول ثانوية بمدرسة المنصورة الإبتدائية للبنات تكون نواة للقسم الثانوى [4] ومن المعروف أن مدينة المنصورة من المدن المهمه فى الدلتا ، وذلك على أساس أنها مركز حضارى مهم ، ومقر لعقامة جاليات أجنبية متعددة لها مدارسها ، ومن هنا كان من المنطقى وجود مدرسة ثانوية للبنات بها .

والإقتراح الثانى تقدم به نائب الزقازيق وطالب فيه بانشاء مدرسة ثانوية للبنات بالمدينة المذكورة ، ووافقت عليه لجنة المعارف بالمجلس ، وأعلنت أنه سوف ينفذ تدبير الإعتماد المالى [5] أما الإقتراح الثالث فقد كان يهدف إلى إنشاء مدرسة ثانوية للبنات فى مدينة بور سعيد ، وحظى الإقتراح بموافقة لجنة الإقتراحات والتى أحالته إلى لجنة المعارف بالمجلس [6]

---

(١) مضابط مجلس النواب- الهيئة السادسة دور الإنعقاد الأول ص ٩٥٢

(٢) المصدر نفسه الهيئة السادسه الدور الثانى ص ٧٥٨

(٣) المصدر نفسه الهيئة السابقه دور الإنعقاد الثالث ص ٢٥٥٤

(٤) المصدر نفسه الهيئة السابعه جلسة ٣٠ يونية ١٩٣٨ ص ١٦٤

(٥) المصدر نفسه الهيئة السابعه ص ٨٦٤

(٦) المصدر نفسه الهيئة التاسعه جلسه ١٣ يونية ١٩٤٥ ص ٦٦٥

وبالنظر للإقتراحات التى طالب أصحابها بإنشاء مدارس ثانوية ، ويتضح عدم حرص النواب والوزارة على التوسع فى هذه النوعية من التعليم ، ولكن الموقف إختلف تماما بالنسبة للمطالبة بإنشاء مدارس طرزية ونسوية هذا بالإضافة إلى المطالبة بانشاء مدارس للتمريض ، ومن أوضح الأمثله على ذلك مايلى :-

- الإقتراح الذى تقدم به النائب منصور مشالى نائب أسوان ، وذلك بهدف إنشاء مدرسة فنون طرزية بمدينة أسوان ، وحظى الإقتراح بموافقة لجنة الإقتراحات ، وبالتالى إنتقل إلى لجنة المعارف بالمجلس[1] والإقتراح الثانى فى هذا الإطار تقدم به نائب أسيوط ، وطالب فيه بانشاء مدرسة بمدينته ، وقد وافق مندوب وزارة المعارف العمومية عليه ، وأعلن عن ترحيب الوزارة لهذا الإتجاه [2] ، وفى نفس الجلسة تقدم نائب دمنهور ونائب المحلة باقتراحين متشابهين ، وأكد مندوب وزارة المعارف العمومية على موافقه الوزارة على تلك الإقتراحات لما بها من أهمية [3]

وهناك نوعيه ثالثة من المدارس الخاصة بالبنات والتى حظيت باهتمام النواب وهى مدارس التمريض ، وذلك على أساس أن العمل بهذه المهنه المهمه كان قاصر عمل الأجنبيات فقط ، وقد المحت إلى ذلك مجلة المرأة الجديدة حيث جاء فيها " فن التمريض من الفنون الواجب أن نتعلمها الفتيات لأنه خير مظهر لعطفهن وحنانهن على المريض " ثم أضافت المجلة " بأنه من المحزن أننا لا نزال نرى هذا الفن الإنسانى مهملا فى مصر بل تفكر فيه الحكومه ولا إحدى جمعياتنا النسوية، والمشتغلات به نسوة من الجاهلات الأميات [4] ومن المعروف أنه قد تم التوسع فى انشاء هذه النوعيه من المدارس فى معظم المستشفيات الجامعية .

ومما يدل على إهتمام النواب بمهنتى التمريض والتوليد أن أصدر المدلس قانونا خلال انعقاد الهيئة النيابيه التاسعه عام ١٩٤٨م أكد النواب فيه على قصر مزاولة مهنة التمريض التوليـة للمصريات فقط وذلك على شرط أن تكون القائمة بهاتين المهنتين من المسجلات بسجل القابلات أو المولدات بوزارة الصحة العمومية، وأكد القانون أيضا على من تتولى القيام بالتمريض والتوليد أن تكون حاصلة على شهادة أو دبلوم فى فن التمريض من مدارس المولدات التابعه لإحدى كليات الطب المصرية [5]

---

(١) مضابط مجلس النواب - الهيئة النيابيه السابعه جلسة ٢٥ يوليو ١٩٣٩ ص ٣٣٥٣

(٢) المصدر نفسه جلسة ٢٥ يولية ١٩٣٩ ص ٣٣٥٣

(٣) المصدر نفسه جلسة ٢٦ يولية ١٩٣٩ ص ٣٣٧٠

(٤) المرأة الجديدة ١٨ سبتمبر ١٩٢٤ ص ٢٥

(٥) لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع يتم الرجوع إلى الجريدة الرسمية شهر أبريل عام ١٩٤٨م- ومضابط النواب - الهيئة التاسعه الدور الرابع ص ٢٩٠٦ .

أما بالنسبة للمناهج فى المدارس الثانوية للبنات فمن الواضح أن وزارة المعارف العمومية قد اهتمت بزيادة الحصص المقرره لمواد التدبير المنزلى وأشغال الأبرة والموسيقى والأناشيد، وقد طالبت مجلة الشئون الاجتماعية وزارة المعارف العمومية بضرورة الاهتمام بتعليم الفتيات فى المدارس الثانوية بعض الصناعات المنزلية والزراعة كتربية الدواجن وصناعات الألبان وغزل الصوف ، وطالبت المجلة كذلك بإضافة قسم خاص فى مدرسة الشئون الاجتماعية يهتم برقى الأسرة وتدعيم البيت المصرى تحت اسم الثقافة الزوجية [1] .

بعد الإنتهاء من رصد موقف النواب من تعليم البنات فى مراحل التعليم قبل الجامعى ننتقل إلى رصد موقفهم من التعليم الجامعى ، وفى البداية نوضح بأن غالبية المجلات النسائية قد طالبت بضرورة فتح أبواب التعليم بمختلف أنواعه أمام البنات ، وذلك على أساس أن التعليم العالى يؤدى إلى رفع المستوى الثقافى للمرأة ويساعد على اعدادها إعداداً صالحاً للبيت والمجتمع [2] .

وأعقب ذلك التحاق الطالبات المصريات بمختلف الكليات وخاصة النظرية مثل الآداب والحقوق والتجارة ، ثم التحقن بالكليات العملية أيضا مثل الهندسة والزراعه والعلوم والطب البيطرى [3] ، وقد وصل الأمر إلى حد مطالبة درية شفيق رئيسة اتحاد بنت النيل بإلتحاق الفتاة المصرية بالكلية الحربية [4] .

◆ قضية عمل المرأة

حظى عمل المرأة بالتأييد الكامل من عدد ليس بالقليل من المثقفين المصريين الذين أمنوا بأهمية عمل المرأة ، وذلك على أساس خروجها إلى مختلف ميادين العمل سوف يساعد على حل مشكلة الفقر فى المجتمع المصرى ، باعتبار أن المرأة نصف المجتمع وبالتالى فلا يمكن أن يتقدم المجتمع فى حالة عدم عمل نصف أعضائه ، هذا بالإضافة إلى أنها استطاعت أن تحقق نجاحاً ملحوظاً فى مختلف المجالات وخاصة فى مجال الطب ، ويذكر على باشا ابراهيم بأن الفتاه لا تقل جدارة عن الفتى فى مزاولة مهنة الطب ، ويضيف بأن معظم الطبيبات قد

---

[1] الشئون الاجتماعيه – يونيو ١٩٤١ ص ٦٦

[2] بنت النيل مارس ١٩٤٨ ص ٢٥ لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى مجلة الشئون الاجتماعيه يونيو ١٩٤١ وفتاة الغد مايو ١٩٤٧ .

[3] الفتاه نوفمبر ١٩٣٧ د. أحمد سعيد بك – الفتاه ودراسة الطب ص ٣٥

[4] بنت النيل - فبراير ١٩٥٢ د. درية شفيق المرأة المصرية فى الميدان ص ٤٧

نجحن فى أعمالهن نجاحاً مشكوراً وخاصة فى أقسام رعاية الطفل والولادة وأمراض النساء ولكنه أكد فى النهاية على ضرورة تركها مجال الجراحة لأنه لا يتناسب مع طبيعتها [1]

المجال الثانى الذى حققت فيه المراه نجاحاً واضحاً هو مجال الصناعه ، ويذكر حافظ عفيفى باشا بأن المرأة قد نجحت فى مختلف الشركات وأضاف بأن هناك بعض الصناعات التى تحتاج إلى الصبر والمهاره والدقه وحسن الذوق ، مثل صناعات الغزل والنسيج ، وذكر أخيراً بأن أبلغ دليل على ذلك وجود أكثر من ألفى فتاة فى مصانع المحلة الكبرى ، وأوضح بأن معظمهن يتركن العمل بعد الزواج مباشرة [2] .

وقد قامت درية شفيق رئيسة اتحاد بنت النيل بتنظيم حملة صحفية كبيرة للمطالبة بحق المرأة فى العمل بالقضاء ، وذكرت بأن الإسلام الصحيح قد أباح للمرأة أن تلى مجالس القضاء ، وأضافت بأن المرأة طالما تعلمت القانون فى كليات الحقوق فمن الطبيعى بأن تتولى جميع المناصب ، ولا يحال بينها وبين النيابة ، وقد أيدها الكاتب والمحامى المعروف فكرى أباظة وأخيراً أكدت درية شفيق على حق المرأة فى ممارسة جميع الأعمال وأن تلى جميع المناصب بما فيها منصب الوزارة ، ثم طالبت البرلمان بتحقيق آمال المرأة المصرية وتوليها مختلف المناصب [3] .

ومن هذا العرض يتضح أن المرأة المصرية قد استطاعت بعد التحاقها بمختلف مراحل التعليم أن تعمل فى مختلف المجالات ، ولكن اخفاقها فى بعض الأحيان كان نتيجة طبيعية لعدم قدرتها على التنسيق بين واجباتها المنزلية والعمل خارج المنزل ، هذا بالإضافة إلى أن تقاليدنا الاجتماعية مسئولة إلى حد بعيد عن هذا الإخفاق وذلك لتعود الرجل المصرى على ترك مسئوليات المنزل للزوجة فقط ، هذا بالإضافة إلى النقص الواضح فى دور الحضانة ، وهكذا يتضح بأن خروج المرأة للعمل كان يتطلب تهيئة الرجل المصرى لهذا الوضع .

- مشكلة تعدد الزوجات

من الواضح أن مشكلة تعدد الزوجات والطلاق من أهم المشاكل الاجتماعية التى عانت منها الأسرة المصرية طوال النصف الأول من القرن العشرين ، وقد ترتب عليها زيادة

---

(1) بنت النيل – يناير ١٩٤٨ د. درية شفيق – افسحوا الطريق ص ٦٤

(2) المصدر نفسه يناير ١٩٤٦ بنت النيل تسال حافظ عفيفى باشا ص ٦٩

(3) بنت النيل يناير ١٩٤٦ من مقال فكرى أباظة بعنوان مطهرات

عدد المتشردين بالإضافة إلى انتشار البغاء وغير ذلك الانحرافات الاجتماعيه ، ومما يدلنا على مدى حجم المشكلة ماجاء بخطاب العرش الذى ألقاه رئيس الوزراء الوفدى مصطفى النحاس فى ١٨ نوفمبر سنة ١٩٤٣ والذى جاء فيه " ولما كانت مشاكلنا الاجتماعية خطراً ... ، فقد عنيت حكومتنا بها فأنشأت مكاتب للمساعدات الاجتماعية ، وستبدأ بإنشاء مؤسسات لتعليم المتشردين والمتسولين ، هذا بالإضافة إلى مشروع قانون تنظيم الزواج والطلاق حماية للأسرة ، وتعتزم حكومتنا تثقيف الشعب ثقافة عامة ... وسنتخذ مايكفى تحقيق هذه الغاية من إجراءات [١]

تلك باختصار أهم ما جاء بخطاب العرش بهذا الخصوص ، مما يدل على حدة تلك المشكلة ، ومن الواضح أن مختلف المجلات النسائية قد اهتمت بهذه القضية الحيوية ،واستضافت عدد ليس بالقليل من المثقفين المصريين على صفحاتها للإدلاء بأرائهم حول هذا القضية ، ومن الأمور الهامه التى ناقشها هؤلاء المثقفون كانت قضية المفاضلة بين الزواج المبكر أو الزواج فى سن محدد ، وكان من بين المؤيدين للزواج المبكر كل من ذكى مبارك وابراهيم ناجى ، أكد الأول على أهمية الزواج المبكر لما له من مميزات أهمها أن يعرف الشاب طريق الحلال قبل أن تقهره الشهوات الجامحة على السير فى طريق الحرام ، ثم أضاف بأن الزواج المبكر يتيح للأب تربية أبنائه ، ويعيشوا معاً فى جو متقارب من الوجهة الاجتماعية والخلقية [٢] ، أما بالنسبة إبراهيم ناجى فقد ذكر بأن الزواج المبكر يساعد على الخلق الحميد والسيرة المستقيمة ، ولكن وضح شروطاً لهذا الزواج المبكر أهمها قدرة الزواج على الكسب من خلال توفير فرص العمل ، ثم عرض بعد ذلك على ظاهرة الزواج المبكر فى الريف وأوضح أنها من الأمور العادية بينهم وذلك لسهولة الحياة فى القرية ، حيث أن الأولاد مصدر رزق لأسرهم [٣] .

ولم يقف الأمر عند هذا الحد حيث طالب بعض النواب تحت قبة البرلمان بإلغاء القانون الخاص بتحديد سن الزوجين عند إجراء العقد الشرعى ، ومن أهم الأمثلة على ذلك الإقتراح الذى تقدم به النائب عثمان صاوى بك لمجلس النواب ، والذى يطلب فيه إباحة

---

[١] مضابط مجلس النواب – الهيئة الثامنه جلسة ١٨ نوفمبر سنة ١٩٤٣

[٢] الفتاة – اكتوبر ١٩٣٧ د٠ زكى مبارك – الزواج المبكر

[٣] المصدر نفسه اكتوبر ١٩٣٧ د٠ ابراهيم ناجى – مميزات الزواج المبكر ٠

الزواج كما جاء فى الشريعة الإسلامية وقد تمت إحالته إلى لجنة الاقتراحات والعرائض ، وفعلا إجتمعت اللجنة المذكورة ورأت أنه مقبول شكلا ، ولكنه غير مقبول موضوعا[1] .

على الجانب الآخر طالبت بعض الأصوات بأن يظل سن الزواج كما هو عليه طبقا للمرسوم الملكى الصادر عام ١٩٢٣م والذى يحدد السن ستة عشر عاما بالنسبة للبنت وثمانية عشر عاما بالنسبة للذكر ،ومن أهم تلك الأصوات زعيمة الحركة النسائية هدى شعراوى ، حيث أوضحت بأن السن المقدرة مناسبة تماما وذلك على أساس أنه لا يمكن اكتمال عقل وجسم البنت قبل هذا السن ، وأضافت عامل ىخر مهم وهو أن البنت عند هذا السن قد استطاعت تحصيل قدر من التعليم والثقافة يتيح لها فى المستقبل حياة زوجية مستقرة .[2]

وإذا كانت هدى شعراوى قد طالبت بأن يظل الوضع كما هو عليه فى هذه المسألة إلا أننا نجد صوت أخر قد طالب بألا يقل سن كل منهما عن العشرين، بل من الضرورى لكى ينجح الزواج أن يكون هناك تكافؤ إجتماعى ، مع ضرورة الإلمام بالمسائل الجنسية من الوجهه العلمية ، وأكد على ضرورة أخذ رأى الفتاة قبل الزواج، وضرورة أن يتعرف كل منهما على الآخر قبل الإقدام على ذلك [3]

ومن الواضح أن المجتمع المصرى كان يعانى خلال فترة الدراسة (١٩٣٦-١٩٥٢) من أزمات إقتصادية تركت بصماتها على الأوضاع الإجتماعية وأدت بالتالى إلى ظهور مشكلة تأخر سن الزواج، وقد اتضح ذلك على صفحات المجلات الاجتماعية مثل مجلة المرأة المصرية ، فذكرت بأن العزوبة قد انتشرت بين الشباب ، ولحل تلك المشكلة كما جاء على صفحات المجلة ضرورة قيام الحكومة بفرض ضريبة على الأثرياء ، وتقوم الحكومة بتقديم مساعدات مالية للشباب الفقراء لمساعدتهم على تشييد الأسرة .[4]

وقد انتقلت المشكلة إلى مجلس النواب المصرى ، حيث تقدم أحد النواب فى جلسة ٥ فبراير ١٩٤٠م بسؤال إلى وزير الشئون الاجتماعية عبدالسلام الشاذلى باشا حول الأساليب التى أدت إلى تفاقم أزمة الزواج وخطره على أخلاق الأمة وكيانها الإجتماعى، ورد الوزير بقوله "لم تتفاقم أزمة الزواج فى مصر كما تفاقمت فى البلاد الأخرى، وتدل

---

(١) مضابط مجلس النواب – الهيئة النيابيه السادسة جلسة ٣١ أغسطس ١٩٣٦ ص ٧٥٨

(٢) الشئون الإجتماعية أغسطس ١٩٤١ ص ٢١

(٣) المجتمع الجديد – مايو ١٩٥٢ من مقال – كيف نختار أزواجنا ص ٣٩

(٤) المرأة المصرية سبتمبر ١٩٢٨ ضريبة الزواج ص ٣٥

الإحصائيات على أن مصر لاتزال فى مقدمة الأمم التى تقبل على الزواج إذ بلغت نسبة الزواج فيها ٢٤ فى الألف بينما تبلغ فى أكثر البلاد المتمدينة أكثر من ١٩ فى الألف ٠

موقف الإسلام من تعدد الزوجات

كان العرب قبل الإسلام يجيزون تعدد الزوجات إلى غير حد ، وهو ذات النظام الأبدى الذى كان يسود القبائل الدعوية ، وقد كان الرجل يسمى بعل المرأة ، ولما جاء الإسلام أقر تعدد الزوجات (فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) وكان الطريق إلى الزيادة والاستمتاع بأى عدد من الزوجات هو الطلاق ، هذا بخلاف الإماء والجوارى أو ملك اليمين فهؤلاء لأحد على امتلاك أى عدد منهن ولذا وجد من الصحابة من تزوج أعدادا وفيرة من الزوجات بخلاف ملك اليمين ، وهكذا يتضح أن موقف الإسلام من المرأة بصفة عامة وكما حددته بدقة النصوص المقدسة جاء متوافقا إلى حد كبير مع موقف العرب منها قبل الإسلام ، ومن هنا نستطيع التأكيد على أن الأمور الاجتماعية ترتبط بطبيعة العلاقات الإنتاجية السائدة فى أى مجتمع من المجتمعات وأى تطور فى أوضاعنا الاجتماعية لابد أن يسبقه تطور فى علاقات الإنتاج هذا مايجب أن نؤكد عليه قبل دراسة مشكلة تعدد الزوجات فى المجتمع المصرى فى الربع الثانى من القرن العشرين ٠

وقد كانت هذه القضية محل اختلاف كبير بين المفكرين طوال الربع الثانى من القرن العشرين وسوف نعرض فى البداية للآراء التى عارضت تعدد الزوجات ويأتى فى مقدمتها بالطبع الآراء التى نشرتها المجلات النسائية ، حيث جاء على صفحات فتاة الغد " منح الرجل فقط حق تعدد الزوجات وحق الطلاق وكأن المرأة ليست مخلوقا تفكر وتشعر ، ثم قارنت الصحيفة بين مايحدث فى أوربا وما يحدث فى الشرق بهذا الخصوص فذكرت أنه فى قوانين أوربا لايسمح للطلاق إلا إذا كان أحد الطرفين قد ارتكب خيانة أو أساء التصرف مع الآخر ، ثم زدت على أن البعض من الرجال يبيحون لأنفسهم التعدد على أساس مرض الزوجة أو عدم الإنجاب فقالت " فما ذنب المرأة التى حكم عليها بأن تكون عاقرا وما ذنب الأخرى التى مرضها لايشفى " ، ثم أضافت نفس المجلة فى موضع آخر بأن تنظيم هذا الأمر يتطلب من وزارة الشئون الاجتماعية العمل على تحقيق المساواة والعدالة بين الجنسين [1]

---

[1] فتاة الغد .. يولية ١٩٤٥ - نعمت راشد - تعدد الزوجات ص ٥

وكان طبيعياً عرض المشكلة تحت قبة النواب وقام بعرضها النائب همام محمود حمادى وطلب معرفة موقف وزارة الشئون الاجتماعية من مشروعات القوانين التى تنوى تقديمها إلى البرلمان وهى مشروع التأمين الاجتماعى ومشروع الحد من الطلاق ، ومشروع منع تعدد الزوجات ، ورد عليه جلال فهيم وزير الشئون الاجتماعية بقوله " بالنسبة لمشروع الحد من الطلاق ومنع تعدد الزوجات فإن أسسه ومراجعه مازالت محل دراسة مع الهيئات الشرعية المختصة وستقدم الوزارة نتيجة أبحاثها للمجلس بمجرد الانتهاء منها [1] ، ولكن من الواضح أن تلك الدراسة قد طالت حيث لم تقدم مشروعات القوانين إلى النواب !!

وقد كان موضوع تعدد الزوجات محل اهتمام عدد ليس بالقليل من المصريين وفى مقدمتهم شيخ القضاة عبد العزيز باشا فهمى الذى أوضح فى البداية أهمية الاقتصار على زوجة واحدة فقال " هذا يجعل الرجل والمرأة قبل الزواج يضربان أخماس فى أسداس ، ويتحرى كل منهما شدة التحرى فلا يخطب أحدهما الآخر إلا بعد معرفة كل منهما بأخلاق الآخر وميوله وحالته الاجتماعية ، ثم أضاف بأن ٩٩٪ من المثقفين لاتعدد فى زوجاتهن بل الواحد منهم مقتصر على واحدة [2] .

وهناك مشروع آخر تقدم به محمد على علوبه باشا ذكر فيه " لايصح لزوج أن يتزوج ثانية إلا بعد تصريح من المحكمة الشرعية ولايمكن المأذون أن يعقد مثل هذا الزواج إلا بتصريح من المحكمة الشرعية ، وإن عقده بغير تصريح حوكم بالحبس وذلك على أساس أن المحكمة تبحث مدى قدرة الزواج على الإنفاق – ومشروع القانون يعطى للزوجة الأولى حق طلب الطلاق ، ومن حق الزوجة فى هذه الحالة أن تطلب بتعويض [3] .

وقد عرض شيخ القضاة لموقفه من مشروع قانون وزارة الشئون الإجتماعية بقوله " مواد هذا المشروع قد وضعت باحتراس تام مقصود به عدم إثارة الاعتراض من الجهات ، ثم أضاف بأنه خير للحكومة أن تأتى الأمر فتعالج من جذوره ، وذلك بأن تحرم تعدد الزوجات نهائياً فتجد معارضة شديدة من رجال الدين إعتماداً على الآية الكريمة " ولن تستطيعوا أن تعدلوا ولو حرصتم " فيه تأكيد على عدم تعدد الزوجات ، ثم أضاف بأن القرآن الكريم كان ينزل ويبلغ العرب رويداً تبعاً لحالتهم الاجتماعية واستعدادهم النفسى الذى يربى الزمن بغير عنف ثم أضاف بأن الدين الإسلامى عالج نقائص العرب تدريجياً مع

---

(١) مضابط مجلس النواب – الهيئة التاسعة جلسة ٩ مارس ١٩٤٨م ص ١١٢٦

(٢) المجتمع الجديد يناير ١٩٤٨ عبدالعزيز فهمى تعدد الزوجات ص ١٠

(٣) فتاة الغد – نوفمبر ١٩٤٦م محمد على علوبه – مشروع الزواج والطلاق

الأناة والتلطيف والابتعاد عن كل ماينفرهم ، ومسألة تعدد الزوجات كانت من العادات المتأصلة ، ومن هنا كان طبيعياً أن يتخذ الدين أسهل طريق وهو طريق التحدى بالعدل ، ولو أراد القرآن الكريم ذلك لقال بعبارة بسيطة موجزة "يحل النكاح إلى أربع "وعلى هذه الوتيرة سار الدين الإسلامى فى تدبير أمور المسلمين ، فسار بهم رويداً بلا طفرة، ثم أكد بعد ذلك "ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم " أما عن الأحوال التى يمكن الاقتران فيها بأكثر من واحدة فهى مرض الزوجة بمرض مزمن ، فلا مانع شرعاً ولا عقلاً يمنع فيها من التزوج بزوجة ثانية ، ثم أضاف بأن الأمم قد يقوم فيها من الظروف مايقضى عليها بتعدد الزوجات كأن تدخل أمة فى حرب تقضى على كثير من الرجال فلا مفر من تعدد الزوجات ، وفكرة العدل نفسها هى القاضية بالتعدد فى الحالتين السابقتين أما الأصل هو الاقتصار على زوجة واحدة (١)

ووجهة عبد العزيز باشا فهمى ليست هى الأولى حيث نلاحظ أن الإمام محمد عبده قد تحدث فى نفس الموضوع وذكر بأن الشريعة الإسلامية قد أباحت للرجل الاقتران بأربع من النسوة ، إذا علم من نفسه القدرة على العدل بينهن ، وإلا فلا يجوز الاقتران بغير واحدة ، ثم أضاف "كيف يسوغ لنا الجمع بين نسوة ليس هناك هدف من ذلك سوى قضاء شهوة ثانية (٢) "، وأكدت على نفس الفكرة د. نعمات أحمد فؤاد بقولها " أما تعدد الزوجات فقد نفاه بانتفاء استطاعة العدل وهو نفى من البداية ، إذن التعدد فى ذاته تفضيل ينتفى به العدل ، ثم ذكرت بأنه من الحكمة التعدد فى حالات قليلة خاصة مثل العقم والمرض (٣).

وتلك الآراء الجريئة والصريحة التى نشرها عبد العزيز باشا كان طبيعياً أن تثير عدد ليس بالقليل من السلفيين والرجعيين وسوف نعرض لرأى أحدهم وهو الأستاذ إبراهيم ذكى الدين بدوى المتخصص فى الشريعة الإسلامية والقانون فذكر "إذا كان الباشا يقصد عبد العزيز فهمى قد فهم من الآية الكريمة بأنها تحرم تعدد الزوجات ، فما قوله فى عمل الصحابة " الذين كان كثرتهم متزوجين من أكثر من واحدة ، وإجماع الأمة قاطبة على العمل بذلك وتجويزه فى عهد الرسول حتى الآن "أى عام ١٩٤٧ " ثم أضاف بأن العدل المطلوب

---

(١) المجتمع الجديد، يناير ١٩٤٨ بحث فى مسألة تعدد الزوجات " عبد العزيز باشا فهمى " ص ١٢

(٢) الهلال فبراير سنة ٢٠٠٠ – مسألة تعدد الزوجات الإمام محمد عبده .

(٣) الأهرام ٤/١٠/٢٠٠٠ إن طلب المساواة اعتراف بالدونية د. نعمات أحمد فؤاد

هو العدل فى النفقة واستشهد بقول الرسول " اللهم أن هذه قسمتى فيا أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك "[1] .

أما أستاذ الجيل أحمد لطفى السيد باشا فقد اتخذ موقفا وسطا بين الطرفين فذكر " بأن القوانين إنما وضعت لتتوج العادات ، وهذا القانون يتعارض مع حرية الناس وأضاف بأن الدين الإسلامى أباح لهم هذه الرخصة واوضح بان مسألة تعدد الزوجات غيرمنتشرة ، وهى عرضة للتناقض والزوال فالتعدد وتبلغ نسبته الآن نحو ٣٪ - وذكر أخيرا بأن الحالة الاجتماعية والمستوى الفكرى هما اللذان يحددان الاتجاهات العامة[2] .

- مشكلة الطلاق

مشكلة الطلاق من أخطر المشاكل الإجتماعية التى تهدد كيان الأسرة وبالتالى المجتمع ، وذلك لما يترتب عليها من مشاكل إجتماعيه متعددة ، ولذا إهتمت المجلات النسائية وكذلك المهتمة بالأمور الإجتماعية بهذه القضية وركز غالبيتها على أهم العوامل التى تؤدى إلى إنفصال الزوجية ومنها : -

١-عدم التوافق بين الزوجين واختلاف نظرة كل منهما إلى الحياة الزوجية .

٢- إصرار بعض الأسر وخاصة فى الريف بعدم السماح لطالب الزواج بأن يلتقى مع خطيبته ، حتى تستطيع أن يتعرف كل منهما على الآخر .

٣-يلعب المال دورا خطيرا فى حدوث المشاكل بين الزوجين ، حيث تكون المطالب المتعددة من جانب الزوجة لاتتناسب مع قدرات زوجها المالية ، مما يؤدى فى النهاية إلى الانفصال .

٤- اشتراك الزوجين فى المسكن مع أهل الزوج أو الزوجة ، مما يثير نزاعا لاينقطع ، وذلك بسبب الوشايات والأكاذيب[3]

٥-تزوج الكثيرات وليس عندهن علم بأسرار الحياة الزوجية .

أما عن الآثار الاجتماعية المترتبة على حدوث الطلاق فقد أوضحتها هدى شعراوى على صفحات مجلة الشئون الاجتماعية وأهمها- هدم كيان الأسرة - التشرد ثم أوضحت

---

(١) المجتمع الجديد مارس ١٩٤٧ " هل نملك تحريم تعدد الزوجات " - إبراهيم ذكى الدين بدوى ص ١٦

(٢) الشئون الاجتماعيه ديسمبر ١٩٤٥ عيسى متولى- معاول الهرم ص ٥٨

(٣) الشئون الاجتماعية ديسمبر ١٩٤٥ معاول الهرم عيسى متولى

بأن الرجل كثيراً ما يستغل هذا الحق دون سبب قهرى أو مبرر شرعى بل لمجرد المتعه بزوجة أجمل أو أغنى من زوجته ".(١)

وبالرغم من اهمية هذه المشكلة إلا أننا نجد أن مجلس النواب لم يعطها حقها واقتصر موقف النواب على موقفين الأول كان عبارة عن سؤال تقدم به النائب همام محمود حمادى إلى وزير الصحة عام ١٩٤٨ "ما هى الأسباب التى كانت وراء تأخير مشروع الكشف الإجبارى على الزوجين من الناحية الصحية" ورد وزير العدل أحمد مرسى بدر بك بالنيابة عن وزير الصحة العمومية الدكتور نجيب اسكندر باشا بقوله "ستتقدم الوزارة بمشروع قانون الكشف الإجبارى على راغبى الزواج عندما تتوفر لديها الإدارة الفنيه اللازم لجميع بلاد القطر ".(٢)

الموقف الثانى كان أيضا عبارة عن سؤال تقدم به النائب سليمان عبدالفتاح إلى وزير الصحة فى وزارة الوفد الأخير عام ١٩٥٢ ، وهو عبداللطيف محمود بك نصه "هل صحيح أن منشوراً صدر إلى جميع أطباء البلاد بعدم إجراء عملية ختان البنات ، وعن حكمته وعما إذا كان هذا الأمر يتنافى مع العرف الإسلامى ".

أما عن موقف وزير الصحة من هذا السؤال فقد إقتصر على تأجيل الإجابة أسبوعين (٣)

ومن المعروف أن الوزير لم يرد بعد الأسبوعين بسبب إقالة وزارة الوفد بعد حريق القاهرة فى ٢٦ يناير ١٩٥٢ .

هذا عن موقف النواب من قضية الطلاق والذى حاول الإقتراب من المشكلة ، ولكن مجلة الشئون الإجتماعية وضعت مشروعاً لقانون يقيد حرية الطلاق ، ومن أهم بنوده إلى :-

-لايجوز للمتزوج أن يعقد زواجه من أخرى إلا بإذن القاضى الشرعى الذى يقع فى دائرة ختصاصه مكان الزوج .

أذن القاضى الشرعى بزواج متزوج إلا بعد التأكد من أن سلوكه وحالته المعيشية ،انه على قيامه بحسن المعاشرة والإنفاق على أكثر من واحدة .

جتماعية – أبريل ١٩٤٤ م هدى شعراوى حماية الطفولة ص ١٨

ن النواب– الهيئة النيابيه التاسعه جلسة ٢٣ مارس ١٩٤٨ ص ١٣١٦

الهيئة العاشرة جلسة ١٤ يناير ١٩٥٢ م ص٤

هو العدل فى النفقة واستشهد بقول الرسول " اللهم أن هذه قمتى فيا أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك "[1] .

أما أستاذ الجيل أحمد لطفى السيد باشا فقد اتخذ موقفا وسطا بين الطرفين فذكر " بأن القوانين إنما وضعت لتتوج العادات ، وهذا القانون يتعارض مع حرية الناس وأضاف بأن الدين الإسلامى أباح لهم هذه الرخصة واوضح بان مسألة تعدد الزوجات غيرمنتشرة ، وهى عرضة للتناقض والزوال فالتعدد وتبلغ نسبته الآن نحو ٣٪ - وذكر أخيرا بأن الحالة الاجتماعية والمستوى الفكرى هما اللذان يحددان الاتجاهات العامة[2] .

- مشكلة الطلاق

مشكلة الطلاق من أخطر المشاكل الإجتماعية التى تهدد كيان الأسرة وبالتالى المجتمع ، وذلك لما يترتب عليها من مشاكل إجتماعيه متعددة ، ولذا إهتمت المجلات النسائية وكذلك المهتمة بالأمور الإجتماعية بهذه القضية وركز غالبيتها على أهم العوامل التى تؤدى إلى إنفصال الزوجية ومنها : -

١-عدم التوافق بين الزوجين واختلاف نظرة كل منهما إلى الحياة الزوجية .

٢- إصرار بعض الأسر وخاصة فى الريف بعدم السماح لطالب الزواج بأن يلتقى مع خطيبته ، حتى تستطيع أن يتعرف كل منهما على الآخر .

٣-يلعب المال دورا خطيرا فى حدوث المشاكل بين الزوجين ، حيث تكون المطالب المتعددة من جانب الزوجة لاتتناسب مع قدرات زوجها المالية ، مما يؤدى فى النهاية إلى الانفصال .

٤- اشتراك الزوجين فى المسكن مع أهل الزوج أو الزوجة ، مما يثير نزاعا لاينقطع ، وذلك بسبب الوشايات والأكاذيب[3]

٥-تزوج الكثيرات وليس عندهن علم بأسرار الحياة الزوجية .

أما عن الآثار الاجتماعية المترتبة على حدوث الطلاق فقد أوضحتها هدى شعراوى على صفحات مجلة الشئون الاجتماعية وأهمها- هدم كيان الأسرة - التشرد ثم أوضحت

---

(١) المجتمع الجديد مارس ١٩٤٧ " هل نملك تحريم تعدد الزوجات " - إبراهيم ذكى الدين بدوى ص ١٦

(٢) الشئون الاجتماعيه ديسمبر ١٩٤٥ عيسى متولى- معاول الهرم ص ٥٨

(٣) الشئون الاجتماعية ديسمبر ١٩٤٥ معاول الهرم عيسى متولى

بأن الرجل كثيراً ما يستغل هذا الحق دون سبب قهرى أو مبرر شرعى بل لمجرد المتعه بزوجة أجمل أو أغنى من زوجته ."[1]

وبالرغم من اهمية هذه المشكلة إلا أننا نجد أن مجلس النواب لم يعطيها حقها واقتصر موقف النواب على موقفين الأول كان عبارة عن سؤال تقدم به النائب همام محمود حمادى إلى وزير الصحة عام ١٩٤٨ " ما هى الأسباب التى كانت وراء تأخير مشروع الكشف الاجبارى على الزوجين من الناحية الصحية " ورد وزير العدل أحمد مرسى بدر بك بالنيابة عن وزير الصحة العمومية الدكتور نجيب اسكندر باشا بقوله " ستتقدم الوزارة بمشروع قانون الكشف الإجبارى على راغبى الزواج عندما تتوفر لديها الإدارة الفنيه اللازم لجميع بلاد القطر "[2]

الموقف الثانى كان أيضا عبارة عن سؤال تقدم به النائب سليمان عبدالفتاح إلى وزير الصحة فى وزارة الوفد الأخير عام ١٩٥٢ ، وهو عبداللطيف محمود بك نصه " هل صحيح أن منشوراً صدر إلى جميع أطباء البلاد بعدم إجراء عملية ختان البنات ، وعن حكمته وعما إذا كان هذا الأمر يتنافى مع العرف الإسلامى "

أما عن موقف وزير الصحة من هذا السؤال فقد إقتصر على تأجيل الإجابة أسبوعين[3]

ومن المعروف أن الوزير لم يرد بعد الأسبوعين بسبب إقالة وزارة الوفد بعد حريق القاهرة فى ٢٦ يناير ١٩٥٢ .

هذا عن موقف النواب من قضية الطلاق والذى حاول الإقتراب من المشكلة ، ولكن مجلة الشئون الإجتماعية وضعت مشروعاً لقانون يقيد حرية الطلاق ، ومن أهم بنوده مايلى :-

١-لايجوز للمتزوج أن يعقد زواجه من أخرى إلا بإذن القاضى الشرعى الذى يقع فى دائرة اختصاصه مكان الزوج .

٢-لايأذن القاضى الشرعى بزواج متزوج إلا بعد التأكد من أن سلوكه وحالته المعيشية يساعدانه على قيامه بحسن المعاشرة والإنفاق على أكثر من واحدة .

---

(١) الشئون الاجتماعية - أبريل ١٩٤٤ م هدى شعراوى حماية الطفولة ص ١٨

(٢) مضابط مجلس النواب- الهيئة النيابيه التاسعه جلسة ٢٣ مارس ١٩٤٨ ص ١٣١٦

(٣) المصدر نفسه الهيئة العاشرة جلسة ١٤ يناير ١٩٥٢ م ص٤

٣-لا يجوز للمتزوج أن يطلق زوجته إلا بإذن من القاضى الشرعى [١] .

ويرتبط بمشكلة الطلاق مشكلة بيت الطاعة التى لم يعيرها النواب أى إهتمام على الرغم من أن بيت الطاعة يعتبر إلى حد بعيد أحد مظاهر العبودية حيث تساق المرأة كالأغنام إلى منزل الزوجية كما جاء على صفحات بنت النيل[٢] .

• النواب وأزياء السيدات

قبل أن نبدأ فى رصد موقف النواب من موضوع أزياء السيدات نؤكد على حقيقة تاريخية هامة وهى أن شريحة كبيرة من المصريين سبق لها أن غيرت لباس الرأس من العمامة إلى الطربوش ، ومن الجبة والقفطان والجلابية إلى الحلة الأفرنجية ، وقد ارتبط هذا التغير بناء الدولة الحديثة ، وكان العسكريون أول من عرف هذا التغير وبالأمر .

ونؤكد هنا بأن الزى مسألة إجتماعية ، ويرجع السبب فى التغير إلى أن هناك بعض الأعمال لا يمكن تأديتها فى حالة إرتداء الزى التقليدى، وإذا كان زى الرجل قد تغير فمن المنطقى أن تتطور أزياء السيدات، لكى تتلائم والأعمال التى أصبحت تمارسها كالرجل تماما ، ومن المعروف أن المسألة قد بدأت بين التغور بين المحافظة اعتبارا من عام ١٩١٥ ، عندما أصدر عدد من المثقفين المصريين مجلة السفور وكانت كما ذكروا لسان الدعوة إلى الإصلاح [٣] .

ثم أخذت المجلة وفى أعدادها المختلفة توضيح بأن الحجاب لا يدفع فساداً ولا يرد عن الأخلاق شراً [٤]

وقد اهتمت مجلة المسرح بنفس القضية أى السفور ، فذكرت بأن ظهور المرأة على المسرح بالزى الذى يتناسب مع الدور الذى تؤديه ، لايمكن أن يكون سبباً للفتنة ، وذلك على أساس أن الجمهور يكون منشغلاً بغير التمتع بالنظر إلى جسم الممثلة فى حد ذاته ، ومنصرفاً إلى الجوهر ، فهو الفن فى مجموعه فلا إثم ولاحرج ، ثم ذكرت ذات المجلة بأن صوت المرأة عندما تغنى ليس بعورة ، وبالتالى فمن حقها أن تتخاطب مع الغير [٥] .

---

(١) الشئون الإجتماعية أبريل ١٩٤٥ - دعم كيان الأسرة ص ٧٩

(٢) بنت النيل أغسطس ١٩٤٨ - عبد الحميد حمدى " الأمن يمحص الآراء "

(٣) السفور ٢٥ يونية ١٩١٥م عبدالحميد حمدى الحجاب

(٤) المصدر نفسه ٤ يوليه ١٩١٥- عبدالحميد حمدى - مسألة الحجاب

(٥) المسرح ١١ يناير ١٩٢٦- هل يتنافى التمثيل مع الدين ص ٢٦ ص ٢

وقد تقدم النائب محمد قرنى بك باقتراح إلى لجنة الاقتراحات بمجلس النواب بخصوص أزياء السيدات برره صاحبه بأنه يهدف إلى نصرة الفضيلة وهدم الرزيلة فى مصر ، ثم أضاف صاحب الاقتراح بأنه قد أرسل نسخة منه إلى فضيلة شيخ الجامع الأزهر وإلى صاحب الدولة مصطفى النحاس ، ثم ذكر بأن تلك الظاهرة واضحة تماما على الشواطئ المصرية فى فصل الصيف ، وعلل اقتراحه بأن القانون العام لايعالج بنصوص مثل تلك الأمور التى ذكر أنها على درجة عالية من الأهمية ، وفى نهاية اقتراحه ذكر بأن الملابس المناسبة للسيدات يجب أن تكون واصلة إلى الكفين ومرسلة إلى الكعبين ، وقد حظى الاقتراح بتصفيق أعضاء المجلس [1]

وقد حظى الاقتراح بتأييد النائب الوفدى الشهير عمر عمر ، وطلب إحالته إلى لجنة الداخلية أو لجنة الشئون الاجتماعية ، وأيد الاقتراح النائب عبد الرحمن أبو النصر ، وبعد ذلك تمت مناقشة الاقتراح ومن بين النواب الذين شاركوا فى مناقشته وتأييده النائب محمد عبد الهادى الجندى الذى أوضح بأن قانون العقوبات لايعالج هذه المشكلة ، وبالتالى حسب وجهة نظره من الضرورى إصدار قانون يعالج تلك القضية السابق وصفها بأنها حيوية وعلى درجة عالية من الأهمية . وقد قوبل حديثه بتصفيق من النواب [2] .

وبعد المناقشات المتعددة للإقتراح قرر المجلس – بأنه مقبول شكلا ، وترى اللجنة حفظه إكتفاء بما جاء فى القانون العام من نصوص تكفل حفظ الآداب العامة .

ومن الواضح أن مقدم الاقتراح لم ييأس ، إذ تقدم فى عام ١٩٣٧م بمشروع القانون الذى كان على النحو التالى :–

مادة (١) كل سيدة مصرية بلغت من العمر ستة عشر سنة يجب أن يكون لباسها الخارجى فى الطرقات والأماكن العامة والشواطئ مطابقة للوصف المنصوص عليه بالمادة الثانية .

مادة (٢) يجب أن تكون الملابس الخارجية للسيدات المصريات ساترة لأعضاء الجسم ماعدا الوجه والكفين بحيث تكون مرسلة إلى الكفين واصلة إلى الكتفين ، وألا تكون محددة لأعضاء الجسم .

---

(1) مضابط النواب – الهيئة السادسة – جلسة ١٦ أغسطس ١٩٣٦ ص ١١٩–١٢٢

(2) المصدر نفسه – جلسة ٢٦ أغسطس ١٩٣٦ ص ١٢٦

مادة (٣) لايجوز لسيدة مصرية بلغت من العمر ستة عشر سنة ، أن تشاهد فى الطرق والأماكن العامة وهى على حال منافية للآداب كما لايجوز لها أن تخالط الرجال فى الاستحمام أو ترى على الشواطئ بلباس البحر .

مادة (٤) كل سيدة مصرية بلغت من العمر المنصوص عليه إرتكبت محظر ما نص عليه فى هذا القانون تعاقب بالعقوبات الآتية – ينذرها البوليس هى وولى أمرها أو زوجها – وفى المرة الثانية يتم توبيخها العلنى بالقسم أو المركز .

مادة (٥) إذا عوقبت ولم ترتدع يحكم عليها بغرامة لاتتجاوز عشرين جنيها مصريا أو الحبس لمدة لاتتجاوز أسبوعا .

مادة (٦) كل رجل اشترك مع سيدة فى ارتكاب محظور ما نص عليه بهذا القانون يعاقب بالعقوبات التى تعاقبت بها السيدة .

مادة (٧) على وزيرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه – ويعمل بعد شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

وقد ناقش المشروع عدد ليس بالقليل من النواب من بينهم عمر عمر الذى أكد على أن مثل هذا المشروع يعطى لرجل البوليس سلطة واسعة مثل حقه فى إلحاق التعذيب العلنى فى القسم ، هذا بالإضافة إلى حقه فى أن تقاد من الشارع فتاة من أسرة كريمة ، بدعوى أنها كانت تسير فى الطريق العام مشمرة عن ساعدها ، ثم يقوم بضربها بالسياط ، ويلقى بها على الأرض ، وبالتالى فإنه لايوافق على مثل هذا المشروع ، ثم تحدث بعد ذلك النائب الوفدى الشهير محمد صبرى أبو علم ، الذى أوضح بأن مثل تلك الأمور تخضع بدرجة كبيرة لسلطة العادات والتقاليد الاجتماعية ، أكثر من خضوعها لقوانين ، وبالتالى فالقوانين لاتحل مثل هذه الأمور ، وأيده فى نفس الموقف النائب محمود سليمان غنام ، وفى النهاية أعلن رئيس المجلس إحالته إلى لجنة الشئون الدستورية للبحث [1] .

ومن الواضح أن المجلس لم يوافق على مثل هذه الاقتراحات ، حيث أنها تتعارض مع الحرية الشخصية للمواطنين ، ومن المؤكد أن وراء تلك الاتجاهات هو تنافى الاتجاهات المحافظة التى بدأت تنتشر فى المجتمع المصرى منذ نهاية العشرينات من القرن العشرين ، بظهور جماعة الإخوان المسلمين عام ١٩٢٨ ، ثم بعد ذلك ظهور جماعة مصر الفتاة ، هذا بالإضافة إلى التقليد بين من رجال الأزهر الشريف ، كل تلك الأمور كان طبيعيا أن تؤدى

---

(١) مضابط مجلس النواب – الهيئة السادسة جلسة ١٨ يناير ١٩٣٧ ص ١٢٠

إلى زيادة القوى المحافظة والتقليدية التى تجد ملازماً لها فى بعض المفاهيم الدينية التى تجد من بعض النصوص وتفسيراتها سنداً لها .

وقد أثارت هذه القضية اهتمام مجلة الشئون الاجتماعية التى جعلتها المحور الرئيسى لمقالات عدد أكتوبر ١٩٤٢م ، وقد اكدت تلك المقالات على سلبيات مشروع القانون المتعددة ومن تلك السلبيات مايلى :-

(١) أنه سوف يجعل السيدات تحت مراقبة البوليس بمجرد خروجهم من المساكن ، ومن المعروف أن رجال ليس معصومين .

(٢) إن هذا المشروع يفقد السيدة المصرية حريتها ، ويصبح وجودها فى الطرق كافيا للقبض عليها ، حتى تثبت مطابقة ثيابها للقانون .

(٣) النقطة الثالثة والهامة وهى أن المشروع السالف يعطى رجل البوليس الحق فى القبض على سيدة وهى تسير مع زوجها أو والدها ، وهذا يناهض أبسط قواعد الحرية الشخصية – وأضاف صاحب المقال " هل يريد المشرع أن يرجع بنا إلى عصر الحجاب [1] .

(٤) المسألة مسألة تربية خلقية قبل كل شئ ، وبالتالى فتلك المسألة كما أوضحت المجلة تطهير المنبع قبل المنصب ، ومن هنا فالمسألة خاصة بنظام التربية داخل المصرية [2] .

البغاء والدعارة :

البغاء من أهم المشاكل الاجتماعية التى عانت فيها المرأة المصرية ، وهو باختصار إعتياد المرأة بذل جسمها وعرضها للرجل نظير أجر أو فائدة والإسلام يحرمه ويصفه بأنه فاحشة [3] – وقد تحول إلى نوع من أنواع التجارة حيث ثبت كما تذكر زعيمة الحركة النسائية هدى شعراوى ، بأن كثيرا من المتجرين بأولئك النسوة لم يكتفوا بالإتجار بهم فى منازلهم ، بل كانوا يبيعوهم أيضا إلى أقرانهم فى المنازل الأخرى وذلك مقابل مبلغ من المال كأنهم سلعة يجوز الإتجار فيها وتعتبر مصدرا للكسب [4] .

---

(١) الشئون الاجتماعية أكتوبر ١٩٤٢ – من مقال – عريان يوسف سعد أزياء النساء والتشريع ص ٦٠

(٢) المصدر نفسه أكتوبر ١٩٤٢ " حكاية أزياء السيدات " ص ٧٢

(٣) المصدر نفسه أكتوبر ١٩٤١ – اليوزباشى صالح ذكى – البغاء فى مصر ص ٩٨

(٤) المرأة الجديدة اكتوبر ١٩٢٤ هدى شعراوى – البغاء ص ٢٢

أهم أضرار البغاء

أولا : من الناحية الصحية – ثبت من الناحية الصحية – أن هذه الظاهرة الاجتماعية السيئة تؤدى إلى إصابة الجنسين بعدة أمراض فتاكة – ومن المعروف من الوجهة الصحية بأن هذه الأمراض لاتظهر بعد الممارسة مباشرة ، ولكنها تظهر بعد مدة طويلة .

ثانيا : من الناحية الاجتماعية والإنسانية – يعتبر البغاء مفسدة للأخلاق ومناف للآداب العامة ، وكثيرا مايؤدى إلى جرائم اجتماعية أخرى مثل تعاطى المخدرات ، هذا بالإضافة إلى أنه علامة من علامات الجهل والانحطاط [٣] ، أيضا لايمكن إنكار الآثار النفسية التى تعانى منها المرأة وهى تفرط فى جسدها للغير [٤] ومن الظلم أن نحكم على كل مومس تردت فى هذه الهاوية بأنها مجرمة أثيمة ، حيث أنها قد تردت فى هذه الهاوية لظروف اجتماعية قاسية أهمها سوء الأوضاع الاقتصادية لغالبيتهن ، حيث أن المجرم ليس مجرما بطبعه ولكن الإجرام وليد البيئة الاجتماعية ، ومن هنا فإن إضطرار بعض النسوة إلى ممارسة هذا العار الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية ، أيضا لايمكن إنكار أن تفشى الجهل أحد الأسباب المهمة وراء هذه الظاهرة ، فذهب عفافها ضحية جهلها كما تؤكد على ذلك مجلة الشئون الاجتماعية [٥]

بعد التعريف بالمشكلة وآثارها الضاره على المجتمع تنتقل إلى عرض موقف مجلس النواب المصرى منها خلال الفترة محل الدراسة حيث كانت تلك المشكلة محط أسئلة واقتراحات ووصل الأمر فى النهاية إلى تقديم استجواب بخصوصها فى بداية الخمسينات من القرن العشرين .

إهتمت أسئلة متعددة تم تقديمها من قبل النواب بالعمل على نقل أماكن البغاء من دوائرهم إلى أماكن أخرى ، وهذا يدل على النظرة الضيقة للنواب ، حيث كان من المفترض الاهتمام بدراسة المشكلة وأسبابها والعمل على القضاء على منابعها – ومن أمثلة ذلك مايلى :-

الاقتراح الذى تقدم به النائب محمد ذكى العروسى إلى وزير الداخلية والذى طلب فيه نقل البغاء الرسمى الموجود بحى باب الشعرية والأزبكية إلى منطقة نائية ، وأعلن حسن رفعت باشا وكيل الداخلية بأن الوزارة تريد الفصل فى هذا الموضوع برمته ، أى إلغاء الإلغاء إلغاء

---

(٢) المرأة المصرية سبتمبر ١٩٣٩ على محمد خليل – البغاء البغاء ص ٦١

(٣) الشئون الاجتماعية أكتوبر ١٩٤١ البغاء فى مصر ص ١٠٠

(٤) المصدر نفسه نوفمبر ١٩٤١ الغاء البغاء من مصر ص ٩٩

تاماً وذلك بهدف المحافظة على الأخلاق والصحة العامة [1]، وفى هذا الإطار تقدم النائب أحمد قاسم جودة باقتراح بنقل البغاء من منطقة الدرب الأحمر إلى مكان آخر [2]، وقد تقدم النائب سيد جلال نائب باب الشعرية باقتراحات متعددة حول هذا الموضوع، وطلب أيضا من الحكومة ضرورة إلغاء البغاء وذلك على أساس ماجاء باقتراحه بأنها مسألة تتعلق بالكرامة، ثم ذكر تحت قبة المجلس بأن الظاهرة واضحة تماماً فى الحى الذى يمثله، وأوصى مقرر لجنة الشئون الاجتماعية بالمجلس بالتعجيل بنقل العاهرات من منطقة باب الشعرية إلى منطقة أخرى بعيدة عن المساكن وقد وافق المجلس على ذلك [3]، ولكن من الواضح أن الحكومة لم تعمل على تنفيذ الاقتراح الذى وافق عليه المجلس، ومن هنا تقدم النائب المذكور بسؤال إلى رئيس الوزراء ووزير الداخلية محمود فهمى النقراشى هذا نصه "ماالذى تم فى نقل البغايا من حى باب الشعرية، وقد سبق للمجلس أن وافق على اقتراح بهذا المعنى، حيث يترتب على وجوده حوادث مخلة بالأمن والأضرار الأدبية "ثم رد وزير الداخلية بقوله "إلغاء البغاء بصفة عامة موضع إهتمام الحكومة، وقد تم وضع التشريع اللازم والذى سيلغى النقط المخصصة للبغايا فى جميع البلاد، ثم أضاف أما بالنسبة لنقله من باب الشعرية – فلا يتيسر تنفيذه لعدم وجود مكان آخر لنقل العاهرات "ثم عقب مقدم السؤال بقوله" لو مر وزير الداخلية على هذه البؤرة لألغاها حالا "أيضا لم تقبل الحكومة على تنفيذ الاقتراحات السابقة مما كان وراء تقديم نفس النائب "سيد جلال" بسؤال إلى وزير الشئون الاجتماعية جلال فهيم باشا جاء فيه "ماالذى تم نحو تنفيذ رغبة المجلس ووعد الوزارة بإلغاء البغاء الرسمى من حى باب الشعرية، ورد وزير الشئون الاجتماعية المذكور بقولة بقوله "لقد حررت إلى حضرة صاحب الدولة "ابراهيم عبدالهادى باشا "ماعينته ولمسته بنفسى من هذا الفساد، ومن بقائه فى باب الشعرية فاستجاب دولته إلى طلبى وكان أمره العسكرى بإلغاء البغاء "وأضاف وزير الشئون الاجتماعية بالإجراءات الإضافية التى قامت بها الوزارة لحل مشكلة النائبات منهن، ومنها إنشاء ملجأ لايوائهن، ليتعلمن فيه بعض الأعمال المنزليـــــة".

ولم يقف الأمر عند حد المطالبة من قبل بعض النواب من نقل البغاء من أماكنها فى مدينة القاهرة إلى أماكن نائية، بل وصل إلى حد مطالبة النائب مصطفى عبدالهادى بنقل

---

(1) الهيئة النيابية السابعة دور الانعقاد الثانى جلسة ٢٤ أبريل ١٩٣٩ ص ٢٧٥٥

(2) الهيئة النيابية الثامنة دور الانعقاد الأول جلسة ١٢ مايو ١٩٤٢ص ٢٨٤

(3) الهيئة النيابية التاسعه الدور الأول جلسة ٤ يوليو ١٩٤٥ص ٨٠٢ ،ى ٩٨٤

مستشفى الحوض المرصود القريبة من السيدة زينب من مكانها وبرر طلبه بأسباب متعددة من أهمها مايلـــى :-

(١) هذا المستشفى خاص بمعالجة العاهرات المريضات بالأمراض السرية وكذلك الكشف على المشتبه فيهم من الناحية الأخلاقية ، وبه عدد من الأسرة الخاصة بمبيت العاهرات المريضات .

(٢) كل الزائرات لهؤلاء من الخليعات والمتهتكات مما تسبب عنه خلق جـد أخلاقي شائن فى تلك البقعة .

(٣) يوجد أمام المستشفى مسرح إيزيس وسينما الهلال ومدرسة فلا يصح وجود المستشفى فى هذا الوسط .

(٤) المستشفى المذكور قريب من ميدان السيدة زينب والمسجد الخاص بها .

وقد تم دراسة الاقتراح فى لجنة الشئون الصحية بالمجلس ، والتى أصدرت تقريرها والذى جاء فيه " إن هذا الاقتراح لايمكن تنفيذه حالياً ، حيث إن ذلك يتوقف على إيجاد محل خارج المساكن ، وهذا متعذر بسوء أزمة المساكن ووعد التقرير بتنفيذ هـذا الاقتراح عندما تعود الأسعار إلى مستواها الطبيعى[١]

ومن الثابت تاريخياً أن المشكلة لم تكن قائمـة فى مدينـة القاهرة وحدها بـل كـانت منتشرة فى عدة مناطق بمصر وخاصة المدن الكبرى ، الساحلية منها مثل الإسـكندرية ومـدن قناة السويس ، هذا بالإضافة إلى بعـض المدن فى الوجه القبلى ، حيث تقدم نواب تلك المناطق بأسئلة واقتراحات بهذا الخصوص ، ومن أمثلة ذلك مايلى :-

السؤال الذى تقدم به النائب سليمان عيد إلى وزير الشئون الاجتماعية جـلال فـهيم باشا هذا نصه " منعت الحكومة البغاء فى أكثر جهات مصر ولم تمنعه فى منطقة القنال " ورد وزير الشئون الاجتماعية على السؤال بقوله " إن الوزارة جادة فى بناء المحـال اللازمـة لجمع النسوة اللاتى طبق عليهن قانون البغاء ، وبعد شهرين ستكون هذه المؤسسة الاجتماعية معدة لإيواء هؤلاء النسوة ليتعلمن بها بعض الصناعات ، وسينشأ لهن صندوق إدخار ، ثم أضـاف بأن الوزارة عند وعدها ، لولا أن الظروف التى كانت قائمة حينئذ وهى قيـام الـوزارة بإيواء الإخوة اللاجئين الفلسطينيين فيها بشكل مؤقت [٢] .

---

(١) الهيئة النيابية التاسعة – الدور الثانى – جلسة ٢٨ مايو ١٩٤٥ ص ١٢٧١

(٢) الهيئة التاسعة الدور الرابع جلسة ٢١ فبراير ١٩٤٩

وفى نفس الإطار تقدم النائب محمد حنفى الشريف باقتراح إلى لجنة الشئون الاجتماعية بالمجلس يطلب فيه إلغاء البغاء الموجود بمدينة سوهاج ، ووافقت اللجنة على الاقتراح .

وبالرغم من تلك الدعوات المتكررة على صفحات المجلات والصحف المصرية للمطالبة بإلغاء البغاء ، وتجاوب عدد ليس بالقليل من النواب مع هذه الدعوة ، نجد أن عدد من المواطنين قد قاموا بإرسال تلغراف إلى ديوان جلالة الملك فى ٢١ يونيه ١٩٤٠م يطلبون فيه منع بترج السيدات وإغلاق دور الفجور والحانات وصالات الرقص (٢) ، أيضاً تقدم عدد ثلاثة طالب من طلبة الجامعه المصريه بالتماس إلى ديوان الملك يطلبون فيه تحقيق أمنيتهم فى تحريم الخمور والبغاء والموبقات وذكروا بأن هل تلك المشاكل هو إحلال الشريعة الإسلامية محل القوانين الوضعيه . (٣)

وقد أثمرت المحاولات التى قام بها النواب و كذلك الحملة الصحفيه التى ركزت على أضرار البغاء ، وبالتالى مطالبتها بضرورة إلغائه عن صدور القانون الخاص بإلغاء البغاء الرسمى عام ١٩٤٩م هذا القانون الذى أكد على معاقبه كل من حرض شخصاً ذكر اكان أو أنثى لم تبلغ سنه الحادية والعشرين على ممارسة الفجور أو الدعارة ، وأهتم القانون كذلك بعاقبه كل من فتح محلا للفجور أو الدعارة بالحبس لمدة لا تقل عن سنه وبغرامة من مائه إلى ثلاثه جنية ويمكن بإغلاق المحل . (٤)

ويرجع الفضل فى هذا الأمر إلى وزارة ابراهيم عبد الهادى ووزير الشئون الإجتماعيه جلال فهيم باشا ، ورغم إعترافنا بالدور الهام الذى يمكن أن تلعبه التشريعات القانونية كوسيلة مهمه من وسائل الدرع ، إلا أننا نكرر بأن مثل تلك القضايا الاجتماعية لاتحل بالتشريعات فقط ، إذا أنها إفراز طبيعى لأوضاع المجتمع الإقتصادية والاجتماعية ، حيث ساءت أوضاع المجتمع المصرى فى الناحيتين فى الفترة التى أعقبت الحرب كنتيجه ظروف الحرب نفسها ، ومن ثم فإن الوصول إلى حلول لتلك القضايا غير ممكن بالوسائل انونيه فقط ، إذ لابد من العمل على سد المنافع التى تؤدى إليها وخاصة المشكلة الاخيره

ة التاسعة الدور الأول جلسة ١٨ يوليه ١٩٤٠

عابدين محفظه ٦٣٦ – موضوعات متفرقه ٢١ يونيه ١٩٤٠م

صدر – التماس من طلبة الجامعة المصرية بدون تاريخ

جلس النواب – الهيئة النيابية التاسعة جلسه ٢٦ يونيه ١٩٤٩ ، ١٩١٩، ١٩٢٠

مستشفى الحوض المرصود القريبة من السيدة زينب من مكانها وبرر طلبه بأسباب متعددة من أهمها مايلـــى :-

(١) هذا المستشفى خاص بمعالجة العاهرات المريضات بالأمراض السرية وكذلك الكشف على المشتبه فيهم من الناحية الأخلاقية ، وبه عدد من الأسرة الخاصة بمبيت العاهرات المريضات .

(٢) كل الزائرات لهؤلاء من الخليعات والمتهتكات مما تسبب عنه خلق جـد أخلاقي شائن فى تلك البقعة .

(٣) يوجد أمام المستشفى مسرح إيزيس وسينما الهلال ومدرسة فلا يصح وجود المستشفى فى هذا الوسط .

(٤) المستشفى المذكور قريب من ميدان السيدة زينب والمسجد الخاص بها .

وقد تم دراسة الاقتراح فى لجنة الشئون الصحية بالمجلس ، والتى أصـدرت تقريرها والذى جاء فيه " إن هذا الاقتراح لايمكن تنفيذه حالياً ، حيث إن ذلك يتوقف على إيجاد محل خارج المساكن ، وهذا متعذر بسوء أزمة المساكن ووعد التقرير بتنفيذ هـذا الاقـتراح عندما تعود الأسعار إلى مستواها الطبيعى[١]

ومن الثابت تاريخياً أن المشكلة لم تكن قائمـة فى مدينـة القـاهرة وحدها بـل كـانت منتشرة فى عدة مناطق بمصر وخاصة المدن الكبرى ، الساحلية منها مثل الإسـكندرية ومـدن قناة السويس ، هذا بالإضافة إلى بعـض المـدن فى الوجـه القبلى ، حيـث تقـدم نـواب تلـك المناطق بأسئلة واقتراحات بهذا الخصوص ، ومن أمثلة ذلك مايلى :-

السؤال الذى تقدم به النائب سليمان عيد إلى وزير الشئون الاجتماعية جـلال فـهيم باشا هذا نصه " منعت الحكومة البغاء فى أكثر جهات مصر ولم تمنعه فى منطقة القنال " ورد وزير الشئون الاجتماعية على السؤال بقوله " إن الوزارة جادة فى بناء المحـال اللازمـة لجمع النسوة اللاتى طبق عليهن قانون البغاء ، وبعد شهرين ستكون هذه المؤسسة الاجتماعية معدة لإيواء هؤلاء النسوة ليتعلمن بها بعض الصناعات ، وسينشأ لهن صندوق إدخار ، ثم أضـاف بأن الوزارة عند وعدها ، لولا أن الظروف التى كانت قائمة حينئذ وهى قيـام الـوزارة بإيواء الإخوة اللاجئين الفلسطينيين فيها بشكل مؤقت[٢] .

---

(١) الهيئة النيابية التاسعة – الدور الثانى – جلسة ٢٨ مايو ١٩٤٥ ص ١٢٧٢

(٢) الهيئة التاسعة الدور الرابع جلسة ٢١ فبراير ١٩٤٩

وفي نفس الإطار تقدم النائب محمد حنفي الشريف باقتراح إلى لجنة الشئون الاجتماعية بالمجلس يطلب فيه إلغاء البغاء الموجود بمدينة سوهاج ، ووافقت اللجنة على الإقتراح .

وبالرغم من تلك الدعوات المتكررة على صفحات المجلات والصحف المصرية للمطالبه بإلغاء البغاء ، وتجاوب عدد ليس بالقليل من النواب مع هذه الدعوة ، نجد أن عدد من المواطنين قد قاموا بإرسال تلغراف إلى ديوان جلالة الملك في ٢١ يونيه ١٩٤٠م يطلبون فيه منع بتزج السيدات وإغلاق دور الفجور والحانات وصالات الرقص [٢] ، أيضاً تقدم عدد ثلثائه طالب من طلبة الجامعه المصريه بالتماس إلى ديوان الملك يطلبون فيه تحقيق أمنيتهم في تحريم الخمور والبغاء والموبقات وذكروا بأن هل تلك المشاكل هو إحلال الشريعة الإسلامية محل القوانين الوضعيه .[٣]

وقد أثمرت المحاولات التي قام بها النواب وكذلك الحملة الصحفيه التي ركزت على أضرار البغاء ، وبالتالي مطالبتها بضرورة إلغائه عن صدور القانون الخاص بإلغاء البغاء المرسي عام ١٩٤٩م هذا القانون الذي أكد على معاقبه كل من حرض شخصاً ذكر اكان أو أنثى لم تبلغ سنه الحادية والعشرين على ممارسة الفجور أو الدعارة ، وأهتم القانون كذلك بمعاقبه كل من فتح محلا للفجور أو الدعارة بالحبس لمدة لا تقل عن سنه وبغرامة من مائه إلى ثلثائه جنية ويمكن بإغلاق المحل . [٤]

ويرجع الفضل في هذا الأمر إلى وزارة ابراهيم عبد الهادى ووزير الشئون الإجتماعيه جلال فهيم باشا ، ورغم إعترافنا بالدور الهام الذى يمكن أن تلعبه التشريعات القانونية كوسيلة مهمه من وسائل الدرع، إلا أننا نكرر بأن مثل تلك القضايا الاجتماعية لاتحل بالتشريعات فقط ، إذا أنها إفراز طبيعى لأوضاع المجتمع الإقتصادية والاجتماعية ، حيث ساءت أوضاع المجتمع المصرى في الناحيتين في الفترة التي أعقبت الحرب كنتيجه لظروف الحرب نفسها ، ومن ثم فإن الوصول إلى حلول لتلك القضايا غير ممكن بالوسائل القانونيه فقط ، إذ لابد من العمل على سد المنافع التي تؤدى إليها وخاصة المشكلة الاخيره

---

(١) الهيئة التاسعة الدور الأول جلسة ١٨ يوليه ١٩٤٠

(٢) وثائق عابدين محفظه ٦٣٦ – موضوعات متفرقه ٢١ يونيه ١٩٤٠م

(٣) نفس المصدر – التماس من طلبة الجامعة المصرية بدون تاريخ

(٤) مضادوا مجلس النواب – الهيئة النيابية التاسعة جلسه ٢٦ يونيه ١٩٤٩ ، ١٩١٩، ١٩٢٠

الخاصة بالبغاء ، حيث أن الحل يقع على كاهل كافة مؤسسات المجتمع من شعبية ورشمية، هذا بالإضافة إلى المسئولية الملقاة على عاتق وزارة الشئون الإجتماعية ،

وهكذا اسدل النار على واحدة من أخطر المشاكل الإجتماعية، هذا بالرغم من الجذور العميقة لها ، والتى إرتبطت إلى حد بعيد بتزايد أعداد الأوربيين فى مصر فى القرن التاسع عشر وخاصة بعد الإحتلال البريطانى ، وكان من أغلبهن من الإيطاليات واليونانيات والفرنسيات ،وقد بدئ فى تنظيم البغاء عام ١٨٨٢م، ثم أعقب ذلك صدور لائحه تنظيمية عام ١٨٩٦م ، ثم لائحة ١٩٠٥م التى استمر العمل بها حتى الغاء البغاء نهائيا ١٩٤٩م كما اسلفنا ،[1]

ونختم عرض هذه المشكلة بعرض الاستجواب الذى تقدم به النائب ابراهيم شكرى لوزير الداخلية الوفدى فؤاد باشا سراج الدين عام ١٩٥٢ ، وذلك بشأن تصريح وزير الداخلية بإباحة لعب القمار والميسر له الحفلات الصاخبة ، وتنقل هنا أهم ماجاء فى هذا الاستجواب " صرح وزير الداخلية بإباحة لعب القمار والميسر فى الحفلات الصاخبة التى أقامتها أخيرا بعض الجمعيات الخيرية باسم البر والإحسان ، مع أن ذلك مخالفا للقانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٤٩ الذى ينص على أنه لايجوز الترخيص بلعب القمار للأندية الملحقة بالجمعيات أو المؤسسات الاجتماعية ، ثم أضاف بأن الأخطر هو إباحة وزير الداخلية للنساء تقديم الخمور لرواد هذه الحفلات" ،

ثم قام المستجوب بعد ذلك بشرح استجوابه والذى أكد فيه على أن ارتكاب مثل تلك الأعمال يتنافى مع التقاليد، هذا بالإضافة إلى أنها دليل على انحلال وانحراف الأخلاق، ومن هنا على حسب قوله تم الاستفسار عن هذا الأمر من وزير الشئون الاجتماعية عبدالفتاح حسن الذى أكد بعدم مسئولية وزارته عن هذا الأمر، وأضاف وزير الشئون بأن هذا يقع ضمن اختصاصات الداخلية صاحبة الحق فى إصدار التصاريح لإقامة هذه الحفلات وذكر المستجوب فى نهاية شرحه لاستجوابه بأنه كان يجب على وزير الداخلية عدم التصريح باحتساء الخمر فى مثل هذه الحفلات، وأكثر من هذا كما جاء على لسان المستجوب أنه قد وقف خلف البارات سيدات نصف عاريات يوزعن الخمر ، وهن سيدات محترمات "،

---

(١) الأهرام٧يونيو ٢٠٠١ د، يونان لبيب رزق – الاهرام ديوان الحياة والمعاصر "الشوارع الخلفية" الحلقه – ٢٩٣–

وقد رد على الاستجواب الوكيل البرلمانى لوزارة الداخلية وركز فى رده على أن الحكومة تشارك حضرة المستجوب فى صيحته الحقه ، وتنزل على أحكام القانون وتحترم الفضائل ولا تنحرف عن المبادئ الحقه ، وأكثر من ذلك فإنها تدعو الناس على إتباعها ، ثم ذكر بخصوص ماجاء فى الاستجواب، بأن تلك الحفلات قد أقيمت فى محال عامه مرخص لها من قبل فى تقديم الخمور ، والتحريم مقصور فقط على الأندية ، وبالتالى كما جاء على لسان الوكيل البرلمانى ، فإن هذا العمل يخرج من أن يسأل عنه وزير الداخلية .

وفى نهاية الاستجواب – كالعادة تم إقفال باب المناقشة – والانتقال إلى جدول الأعمال [1]

---

[1] الهيئة النيابيه العاشرة دور الانعقاد الأول ١٦ مايو ١٩٥٠م ص٩

الخاتمـــة

بعد استعراض مدقق التدل من قضايا المرأة الإجتماعية تبين الآتى:-

١- اتسم موقف النواب بالرجعية عند مناقشة الاقتراحات التى تقدم بها بعض النواب بخصوص بعض القضايا الإجتماعية ، واتضح ذلك عند مناقشة قضية تعدد الزوجات و كذلك قضية الطلاق ، حيث لم يستطع المجلس إصدار تشريعات تقيد عمليات ظاهرة تعدد الزوجات و كذلك تقيد الطلاق .

٢- تقدم عدد من النواب بإقتراحات هدفها الأساس نقل البغاء من دوائرهم ، ولم يحاولوا إيجاد حلول مناسبه لسد منابع البغاء السرى .

٣- اتسم موقف النواب بالرجعية الشديدة- عندما طرح أحد النواب مشكلة ختان الآناث .

٤- لم يطرح النواب قضايا إجتماعية على درجة عالية من الأهمية مثل قضية عمل المرأة- وايضا قضية بيت الطاعة الذى تحول إلى ما يشبه بيت الذل والعبودية بالنسبه للمرأة .

٥- ويستطع القول فى النهاية بأن تلك المواقف تؤكد أن بالرغم مما جاء فى دستور ١٩٢٣من التأكيد على المساواة القانونيه بين المصريين ، إلا أن الممارسة العملية أثبتت عكس ذلك تماما – مما يؤكد أن حقوق المواطن لم تكن كاملة لجميع المصريين

٦- من الواضح أن نظرة المصريين إلى التراث – كانت أحد وأصم الاسباب وراء نظرة النواب إلى قضايا المرأة الاجتماعية والإنسانيه والسياسية .

الخاتمـــة

بعد استعراض مدقق التدل من قضايا المرأة الإجتماعـية تبين الآتي:-

١- اتسـم موقف النواب بالرجعيـة عنـد مناقشـة الاقتراحات التى تقدم بها بعض النواب خصوص بعض القضايـا الاجتماعيـة ، واتضـح ذلـك عنـد مناقشـة قضيـة تعـدد الزوجـات و كذلك قضية الطلاق ، حيث لم يستطع المجلس إصـدار تشـريعات تقيـد عمليـات ظاهـرة تعدد الزوجات و كذلك تقيد الطلاق .

٢- تقدم عـدد من النواب باقتراحات هدفها الأساس نقل البغـاء من دوائرهم ، ولم يحاولوا إيجاد حلـول مناسبه لسـد منابع البغاء السـرى .

٣- اتسم موقف النواب بالرجعية الشديدة- عندما طرح أحد النواب مشكلة ختان الآناث .

٤- لم يطرح النواب قضايا إجتماعية على درجة عالية مـن الأهـمية مثل قضيـة عمـل المرأة- وايضا قضية بيت الطاعة الذى تحول إلى ما يشـبه بيت الذل والعبودية بالنسبه للمرأة .

٥- ويستطع القول فى النهاية بأن تلك المواقف تؤكد أن بالرغم مما جاء فى دستور ١٩٢٣مـن التأكيد على المساواة القانونيه بين المصريين ، إلا أن الممارسـة العمليـة أثبتـت عكـس ذلـك تماما – مما يؤكد أن حقوق المواطن لم تكن كاملة لجميع المصريين

٦- من الواضح أن نظرة المصريين إلى التراث – كانت أحد وأصم الاسباب وراء نظرة النـواب إلى قضايا المرأة الاجتمـاعية والإنسانيه والسياسية .